الجامعة اللبنانية

كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية

الفرع الأول – الحدث

التجارة الخارجية في لبنان في ظل الاتفاقيات العربية والدولية

تقرير حول أعمال التدريب في وزارة الاقتصاد والتجارة في المدة الزمنية الواقعة بين ٢٠١٧/٢/١ و ٢٠١٧/٥/٣٠

دراسة أعدت لنيل شهادة الماستر المهني في القانون عام

أعداد الطالبة

رباب علي أيوب

لجنة المناقشة

ريحان أستاذ مشرف رئيساً الدكتور وفيق خضر ريحان رئيسا

الدكتور محمد أحمد ملص أستاذ مساعد عضواً

الدكتورة سابين جورج دي الكك أستاذ مساعد عضواً

٢٠١٩

الجامعة اللبنانية غير مسؤولة عن الآراء الواردة في هذا التقرير وهي تعبر عن رأي صاحبها فقط.

إهداء

إن كان الإهداءُ يعبرُ عن الوفاء ولو جزئياً فالإهداء إلى:

من أمدتني بالطاقة وساعدتني على الصمود رغمَ كل صعوبات هذه الحياة،

إلى من لم توفر جهداً في تربيتي وتوجيهي ... أمي الغالية

إلى أساس وجودي في هذه الدنيا والذي لم يبخل عليّ يوماً بشيء... والدي العزيز

إلى من هم أقرب لي من كل شيء وأيَّ شيء... أخوتي

إلى من شاركوني أجملَ لحظاتي وأصعَبها... أصدقائي وأحبائي

إلى تجاربي الفاشلةِ قبل الناجحةِ والتي حثتني على العطاء والتقدم

إلى كلَّ من علمني حرفاً وأضاء بعلمه عقلَ غيره...

إلى هذا الصرحِ العلمي الكبير... الجامعةِ اللبنانيةِ

أقدم بحثي

كلمة شكر وتقدير

مع إتمام هذا البحث المتواضع لا بدَّ من ابداء الامتنان والتقدم بالشكر إلى كل من ساندني وقدّم لي المساعدة في سياق عملي هذا بشكل خاص، وفي كافة مراحلي التعليمية بشكل عام، من أهلٍ واقاربَ وأساتذةٍ... وأخصُّ بالشكر الدكتور <وفيق ريحان> الذي أشرف على هذا البحث وأفادني كثيراً بخبرته وسنواته الطويلة والغنية في مجال التعليم الجامعي، كذلك وبالطبع اشكر اللجنة المشرفة على رسالتي هذه، وكلَّ أساتذتي في الجامعة اللبنانية دون استثناء الذين لولا جهدُهمُ وعلمهم لما وصلت إلى ما أنا عليه الآن...

وفي الختام كلُّ الشكرِ والمحبةِ والتقديرِ إلى الجامعة اللبنانية بكافة فروعِها

جامعتِنا الأم، ملجأِ الشبابِ اللبنانيَّ الطالبِ للعلمِ والمعرفةِ.

التصميم

إن خطة التقرير المتبعة سوف يتم تقسيمها على الشكل التالي:

مقدمة عامة

قسم أول: معلومات عامة حول الجهاز الرسمي المعني بالتجارة الخارجية في لبنان بوصفه مكان للتدريب

فصل أول: وزارة الاقتصاد والتجارة (ماهيتها ودورها)

مبحث أول: ماهية وزارة الاقتصاد والتجارة

بند أول: الهيكلية الإدارية لوزارة الاقتصاد والتجارة

بند ثاني: الهيئات التابعة للوزارة

مبحث ثاني: دور وزارة الاقتصاد والتجارة في تنمية الاقتصاد الوطني

بند أول: مهام وزارة الاقتصاد والتجارة

بند ثاني: التشريعات التي تعتمدها الوزارة تنفيذاً لمهامها في مجال التجارة الخارجية

فصل ثاني: وصف مرحلة التدريب في وزارة الاقتصاد والتجارة

مبحث أول: آلية التدريب وطبيعته

بند أول: آلية التدريب

بند ثاني: طبيعة التدريب

مبحث ثاني: الأعمال المنفذة والمهارات المكتسبة خلال فترة التدريب والصعوبات التي تخللتها

بند أول: الاعمال المنفذة خلال فترة التدريب

بند ثاني: الخبرات المكتسبة والصعوبات التي رافقت التدريب

قسم ثاني: واقع التجارة الخارجية في لبنان

فصل أول: سياسة التجارة الخارجية في لبنان والخطوات المتبعة

مبحث أول: ماهية سياسة التجارة الخارجية (أهدافها وأنواعها)

بند أول: مفهوم سياسة التجارة الخارجية وأنواعها

بند ثاني: أهدافها وأدواتها

مبحث ثاني: اعتماد لبنان سياسة تحرير التجارة الخارجية ومحاولته الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

بند أول: محاولة لبنان الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

بند ثاني: جدوى عملية الانضمام (إيجابيات وسلبيات)

فصل ثاني: انخراط لبنان في اتفاقية تحرير التجارة الدولية والعربية

مبحث أول: الاتفاقيات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف

بند أول: أهداف هذه الاتفاقيات

بند ثاني: أهمية هذه الاتفاقيات التجارية المعقودة مع الخارج وعيوبها المختلفة

مبحث ثاني: النتائج والمقترحات

بند أول: النتائج العملية للاتفاقيات التجارية (وضع الميزان التجاري اللبناني)

البند الثاني: التوصيات والمقترحات

الخاتمة

المقدمة

يعد التبادل التجاري حقيقة لا يمكن أن يتصور العالم بدونها، إذ أنه لا يمكن لأي دولة مهما كان حجمها ومستوى نموها وتطورها أن تستقل باقتصادها عن بقية دول العالم، فالتجارة الخارجية هي بمثابة شريان الحياة مع الدول الأخرى، وتسعى الكثير من الدول إلى وضعها في سلم أولوياتها من خلال ادراجها ضمن خططها التنموية، فهي تعتبر انعكاساً صادقاً للمستوى الاقتصادي ومقياس لعلاقاتها الخارجية كما أنها تعتبر من الأنشطة الهامة باعتبارها مسؤولة عن استقرار الحالة الاقتصادية.

و بالنسبة للبنان فقد اتسم اقتصاده بالطابع الخدماتي و خصوصاً التجاري، و يعود ذلك لاعتماده الحرية الاقتصادية في حقلي التجارة و المال، وتدل الإحصاءات المتوفرة على أهمية هذا القطاع الذي ينتج ٣٠% من الدخل الوطني و تختلف التجارة الخارجية عن الداخلية، فالأولى تقوم على المبادلات التجارية (واردات ،صادرات) ، و يمكن تعريفها بأنها "عبارة عن مختلف عمليات التبادل التجاري الخارجي سواء في صور سلع أو أفراد أو رؤوس أموال بين أفراد يقطنون وحدات سياسية مختلفة بهدف اشباع أكبر قدر ممكن من الاحتياجات، وتتكون من عنصرين أساسيين هما الصادرات و الواردات بصورتيهما المنظورة و غير المنظورة"

في حين تعرف التجارة الداخلية بانها حركة تبادل البضائع بين مختلف المناطق داخل حدود الدولة الجغرافية والسياسية وبالتالي فهي تخضع لنظام اقتصادي وسياسي وقانوني واحد، ولظروف سوق وعوامل مؤثرة موحدة بعكس ما هو عليه الأمر في إطار التجارة الخارجية.

ويرجع قيام التجارة الخارجية إلى مشكلة الندرة النسبية، وعدم استطاعة أي دولة تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات، واختلاف إمكانات الإنتاج من دولة إلى أخرى والقدرات التكنولوجية.

وفي سياق هذا التقرير سنتحدث عن التجارة الخارجية في لبنان في إطار الاتفاقيات الإقليمية والدولية، متناولين هذه الاتفاقيات بشكل مفصل لكي نتمكن من التعرف على واقع هذه التجارة والنتائج التي تمكنت هذه الاتفاقيات من الوصول اليها وتحقيقها على الأرض.

وتظهر أهمية هذا الموضوع للبحث، لأنه وكما نعلم فأن التجارة الخارجية تساعد على ربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض، بالإضافة إلى اعتبارها منفذاً لتصريف فائض الإنتاج عن حاجة السوق المحلية ، كذلك كونها مؤشراً جوهرياً على القدرة التنافسية والإنتاجية لأي دولة، وبالتالي فأن دراسة واقع هذه التجارة في لبنان في إطار الاتفاقيات التي انخرط فيها كمحاولة منه لتنشيط هذا الواقع هو امر هام جداً، لأنه يسمح بالتعرف على مواطن الخلل والنجاح في هذه الاتفاقيات، ويمكننا من تحديد مدى استفادة لبنان منها وهل أنها قد ساهمت فعلاً في تحسين حالة التجارة الخارجية؟

ويرجع سبب اختياري لهذا الموضوع بالتحديد لكي يكون محور تقريري إلى ما أشرنا إليه في السابق من التأثير المهم لهذه التجارة على الوضع الاقتصادي في أي دولة، وذلك على اعتبار أن هذا الوضع هو الأمر الأهم الذي يجب التركيز عليه في وقتنا الحالي نظراً لأهميته بالنسبة لكل فرد في لبنان اكان صغيراً أم كبيرا، غنياً أم فقيراً دون استثناء، وإن كان هذا الموضوع بعيداً عن مجال اختصاصي القانوني نوعاً ما، لكن يبقى في اطاره العام على اعتبار اننا سنتناول بعض الجوانب التشريعية والقانونية الخاصة بهذا الموضوع.

ومن اجل اعداد هذا التقرير سنخصص فترة تدريب في مصلحة التجارة الخارجية الموجودة ضمن الهيكل التنظيمي والإداري لوزارة الاقتصاد والتجارة في لبنان.

وعليه وفي ظل تقريرنا هذا سنحاول أن نعالج الإشكاليات التالية:

ماهية السياسة التجارية المعتمدة في لبنان بشكل عام، وهل استطاعت كافة الجهود الرسمية والخاصة المبذولة من قبل الجهات المعنية، ولا سيما بشكل خاص الانخراط في اتفاقيات تجارية من تحسين واقع التجارة الخارجية في لبنان؟ (متناولين الإيجابيات ومدى أهمية هذه الاتفاقيات من جهة وعيوبها وثغراتها من جهة أخرى) وصولاً إلى تقديم المقترحات والأمور التي يجب اتمامها من أجل تجارة خارجية ناجحة ومتينة

وإن المنهج الذي سنعتمده في هذا التقرير هو المنهج الاستدلالي الاستنباطي، حيث سننتقل من الجزء إلى الكل للتمكن في النهاية من التوصل إلى تحديد أولويات وواقع التجارة الخارجية في لبنان، من خلال تحليل كافة المعطيات التي ستتوفر أمامنا.

بناء على ماتقدم، فأن هذه الدراسة سوف تندرج ضمن قسمين رئيسيين وفقاً لمنهجية التفارير المعتمدة وذلك على الشكل الآتي:

القسم الأول بعنوان (معلومات عامة حول الجهاز الرسمي المعني بالتجارة الخارجية في لبنان بوصفه مكان للتدريب)، ويتضمن فصلين أساسيين، **الأول** بعنوان (وزارة الاقتصاد والتجارة ماهيتها ودورها)، و**الثاني** بعنوان (وصف مرحلة التدريب في الوزارة).

أما **القسم الثاني،** فهو بعنوان (واقع التجارة الخارجية في لبنان)، ويتضمن فصلين أساسيين، **الأول** بعنوان (سياسة التجارة الخارجية المعتمدة في لبنان والخطوات المتبعة)، و**الثاني** بعنوان (انخراط لبنان في اتفاقيات تحرير التجارة الخارجية العربية والدولية) بالإضافة إلى استنتاجات عامة حول واقع التجارة والتحديات المستقبلية.

القسم الأول: معلومات عامة حول الجهاز الرسمي المعنى بالتجارة الخارجية في لبنان بوصفه مكان التدريب

تعتبر وزارة الاقتصاد والتجارة الجهة الرسمية المسؤولة عن تنظيم أمور التجارة الخارجية في لبنان، وهي واحدة من ثمانٍ وعشرين وزارةً يتألف منها مجلس الوزراء اللبناني، ويقع المركز الرئيسي لهذه الوزارة في منطقة وسط بيروت مبنى العازارية، وبما أن موضوع دراستنا يتمحور حول التجارة الخارجية في لبنان، فقد كان من البديهي أن تكون وزارةالاقتصاد والتجارة، هي المكان المقصود لقضاء فترة التدريب اللازمة من أجل وضع تقرير عن واقع التجارة الخارجية في لبنان في إطار الاتفاقيات الدولية والعربية المنخرط فيها لبنان.

لذلك ومن أجل الدخول لاحقاً في صلب موضوعنا، لا بد من أن نخصص القسم الأول من هذا التقرير للحديث عن هذه الوزارة بشكل مفصل، وعليه سنقسم هذا القسم إلى فصلين، في الفصل الأول سنتحدث عن ماهيتها ودورها، أما في الفصل الثاني فسنتطرق إلى مرحلة التدريب التي قمنا بها في هذه الوزارة بهدف إعداد هذا التقرير.

الفصل الأول: وزارة الاقتصاد والتجارة (ماهيتها ودورها)

في الفصل الأول من هذا القسم، سنتحدث عن ماهية وزارة الاقتصاد والتجارة ودورها، لذلك سنقسمه إلى مبحثين، في الأول سنتكلم عن ماهية الوزارة وسنتعرف على هيكليتها الإدارية بشكل مفصل، أما في الثاني فسنتحدث عن دور هذه الوزارة ومهامها.

المبحث الأول: ماهية وزارة الاقتصاد والتجارة

سنتحدث في هذا المبحث عن الهيكلية الإدارية للوزارة وذلك في إطار البند الأول، أما البند الثاني فسيخصص للحديث عن الهيئات التابعة لها.

البند الأول: الهيكلية الإدارية للوزارة

يقع على رأس الوزارة معالي الوزير **(منصور بطيش)**

يليه المديرُ العام للاقتصاد والتجارة السيدة **(عليا عباس)**

تتألف الوزارة من مديريتين عامتين وذلك على الشكل التالي:

المديريةِ العامةِ للاقتصاد والتجارة **(فقرة أولى)**

المديريةِ العامةِ للحبوب والشمندر السكري **(فقرة ثانية)** **(مستند ١/٢)**[١]

الفقرة الأولى: المديرية العامة للاقتصاد والتجارة

تقسم هذه المديرية إلى:

[١] **قانون منفذ بمرسوم رقم٦٨٢١ متعلق بتحديد مهام وزارة الاقتصاد والتجارة صادر بتاريخ ١٩٧٣/١٢/٢٨**

أ- وحدات إقليمية

تتألف الوحدات الإقليمية من مصلحة في كل محافظة باستثناء محافظة جبل لبنان، ويترأس الوحدة رئيس مصلحة يرتبط مباشرة بالمدير العام

مصلحة في:

محافظة لبنان الشمالي

محافظة لبنان الجنوبي

محافظة البقاع

محافظة النبطية

ب - مصلحة الديوان

وتقسم إلى:

- دائرة الشؤون الإدارية والموظفين
- دائرة الشؤون المالية
- دائرة الدراسات القانونية
- دائرة المراجعات والشكاوى[2]

. دائرة الشؤون الإدارية والموظفين:

تتولى هذه الدائرة عدة مهام منها:

- المساهمة عند الاقتضاء مع مجلس الخدمة المدنية في إعداد المباريات والامتحانات
- إعداد المعاملات الخاصة بكل ما له علاقة بشؤون الموظفين الذاتية
- تنظيم ملفات الموظفين الشخصية

تحضير جداول التدرج استناداً إلى اقتراحات الدوائر المختصة

وبصورة عامة جميع المعاملات التي لها علاقة بالموظفين.

[2] **قانون منفذ بمرسوم رقم ٦٨٢١ المتعلق بتحديد مهام وزارة الاقتصاد والتجارة صادر بتاريخ ١٩٧٣/١٢/٢٨**

. دائرة الشؤون المالية:

تتولى هذه الدائرة القيام بالأمور ذات الطابع المالي وبصورة عامة المعاملات التي لها علاقة بتحضير الموازنة وتنفيذها ومسك حساباتها

ـ تعهد الأبنية وتأمين حاجاتها

ـ تأمين المفروشات والألبسة والمطبوعات ومسك قيودها والعناية بها

. دائرة الدراسات القانونية:

ـ الاهتمام بالدعاوى وإبداء الرأي في عقود المصالحات

ـ وضع نصوص الاتفاقيات في صيغتها القانونية

ـ تقديم المشورة القانونية

ـ القيام بالدراسات التنظيمية

. دائرة الشكاوى والمراجعات:

ـ تعنى هذه الدائرة باستقبال الشكاوى والمراجعات

ـ تقديم الإيضاحات والإرشادات إلى أصحاب العلاقة فيما يتعلق بتقديم معاملاتهم والإجراءات العائدة لها

ج ـ مصلحة حماية الملكية الفكرية وتضم:

. دائرة حماية الملكية الفكرية والتي تعنى بكافة شؤون حماية الملكية الفكرية، وتطبيق التشريعات الخاصة بها ومراقبة تنفيذها

د ـ مصلحة التجارة وتتألف من:

. دائرة الشركات:

تتولى:

ـ تسجيل عقود التمثيل التجاري

ـ تسديد الرسم السنوي عن عقود التمثيل التجاري

ـ شطب عقود التمثيل التجاري

ـ تقديم بعض الخدمات للجمهور على الشكل التالي:

. إعطاء إفادات تتضمن أجوبة على ثلاث أنواع من الطلبات

. إعطاء نسخ طبق الأصل عن طلبات التمثيل التجاري أوعن علم وخبر

. مساعدة بعض الباحثين عن طلب الجامعات والسفارات، عن طريق تزويدهم بالأحصاءات المتوفرة لدى الدائرة

. على الشركات الأجنبية في لبنان إعلام دائرة الشركات بأي تعديل بالنظام الأساسي للشركة، والحصول على علم وخبر في حال التعديل أو الشطب أو في حالة الرغبة في إغلاق الفرع أو المكتب التمثيلي
ـ وكذلك تتولى مهام تقدير كلفة النشر في الجريدة الرسمية وإصدار أمر قبض.[3]

. دائرة المعارض:

تتولى هذه الدائرة:

. تنظيم إقامة المعارض والأسواق والمراكز التجارية في لبنان والخارج واستقبال طلبات الترخيص المقدمة من الجهة المتخصصة بإقامة المعارض والأسواق سواء أكانت لبنانية أم أجنبية ودرسها ورفعها إلى الوزير بالتسلسل الإداري من أجل فتح الترخيص.[4]

وهنا لابد من التحدث قليلاً عن المعارض التجارية واهميتها إذ تعتبر هذه الأخيرة من أفضل الطرق لمقابلة العملاء المحليين والاتصال بعملاء متوقعين وعرض السلع والخدمات في السوق الإقليمي والعالمي، وهذه المعارض هي على عدة أنواع:

. معارض محلية

. معارض دولية

. معارض شاملة (كل السلع)

. معارض متخصصة (أنواع معينة من السلع)

وتهدف هذه المعارض إلى تحقيق العديد من الأهداف أهمها:

. بيع وعرض المنتجات

. بناء شبكة علاقات تجارية

. طرح واختبار منتج جديد، مراقبة المنافسين

. إجراء البحوث التسويقية

ومن هنا تبرز أهمية المعارض التجارية باعتبارها تساعد في:

. الحصول على مصدر جديد للشراء

. الحصول على فرص لبيع المخزون

---

[3] http://economy.gov.lb/ar/services/ دائرة-الشركات/التجارة

[4] www.economy.gov.lb/ar/services/ـدائرة المعارض التجارية

. رؤية البضائع والتحدث مع الموردين وجهاً لوجه

. امكانية مقارنة الأسعار بين أكثر من مصدر

. تبادل المعلومات والكتالوجات

ونشير هنا إلى القرارين المتعلقين بتنظيم وإقامة المعارض التجارية في لبنان والخارج:

ـ القرار رقم ١/٧٩/أ.ت

ـ القرار رقم ١/١٠٧/أ.ت (الذي صدر تعديلاً للقرار السابق)

. دائرة التجارة الخارجية:

تتولى هذه الدائرة شؤون التجارة الخارجية فتهتم بالملفات التالية:

ـ اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (غافتا)

ـ اتفاقية الشراكة مع دول الاتحاد الأوروبي

ـ اتفاقية التجارة الحرة مع دول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة (إفتا)

ـ اللجنة الدائمة للتعاون التجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

ـ إتفاقيات مناطق التجارة الحرة الثنائية مع:

١. دولة الإمارات العربية المتحدة

٢. سوريا

٣. العراق

٤. الكويت

٥. مصر

ـ الإتفاقيات التجارية الثنائية الإطارية

. غرف التجارة والصناعة والزراعة في لبنان

ـ إجازات الإستيراد والتصدير

تتولى دائرة التجارة الخارجية مهام الرقابة على غرف التجارة والصناعة والزراعة في لبنان طبقاً للمرسوم الاشتراعي رقم ٣٦ تاريخ ١٩٦٧/٨/٥

. مركز المعلوماتية التجارية:

أحدث في وزارة الاقتصاد والتجارة المديرية العامة للاقتصاد والتجارة (مصلحة التجارة)

"مركز المعلوماتية التجارية" ويقوم هذا المركز بعدة مهام منها:

. المعلومات والاحصاءات حول التجارة الخارجية في لبنان بدافع تقدير طاقة البلاد التصديرية

. تدعيم السياسة التجارية عن طريق تبادل المعلومات مع مراكز المعلومات التجارية الأجنبية

. الحصول على معلومات حول الأسواق الخارجية بغية تنويع مصادر الاستيراد وأسواق التصدير

. جمع المعلومات المتعلقة بحماية الملكية التجارية والصناعية

. تقديم إرشادات تؤدي إلى تحسين ظروف الاستيراد والتصدير ...

وسائر المهام المتعلقة بالمعلومات التجارية والاقتصادية.[5]

هـ ـ مصلحة شؤون هيئات الضمان وتضم دائرة هيئات الضمان

جرى تعيين لجنة مرتبطة بوزير الاقتصاد والتجارة بقرار وزاري للإشراف والرقابة على هيئات الضمان في لبنان، وهي تتلقى التعليمات والتوجيهات من الوزير بمفرده.

و ـ المكتب الفني لسياسة الأسعار

الذي يهدف إلى بناء قاعدة معلومات متطورة ومحددة حول أسعار المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية ومراقبة حركة أسعارها دورياً ودراسة بنية السوق المحلي وآلية عمله، كما يقوم المكتب بدراسات تتعلق بالسياسات التسعيرية المتبعة في مختلف نقاط البيع وكذلك دراسة الهوامش التسويقية وحصص السوق وتقديم الاقتراحات التي تساعد في صنع السياسات واتخاذ القرارات التي تتعلق بالأسواق التجارية المنافسة ومكافحة الاحتكار والغلاء.[6]

ز ـ مكتب مقاطعة إسرائيل (مرسوم رقم ٩/١٢٥٦٢ نيسان ١٩٦٣ متعلق بتنظيم المكتب)

تناط بهذا المكتب صلاحية اتخاذ الإجراءات الواجبة لتنفيذ القوانين والأنظمة النافذة وأحكام ومبادئ مقاطعة إسرائيل التي أقرها مجلس جامعة الدول العربية والسهر على تطبيقها لمواجهة كل محاولات العدو الإسرائيلي التسلل إلى أسواقنا عبر وسائل التزوير والتهريب. [7]

ح ـ مديرية حماية المستهلك وتتألف من:

تؤمن مديرية حماية المستهلك خدمات عالية الجودة للمستهلك اللبناني، فضلاً عن تثقيفه وكسب ثقته، تسهيلاً لسير العملية الاقتصادية حفاظاً مبدأ المنافسة الشريفة، إن الهدف العام للمديرية هو الوصول إلى إطار عمل متطور في لبنان لضمان حماية المستهلك وتتألف من:

ـ مصلحة الدراسات والتوعية التي تقسم إلى:

---

[٥] مرسوم رقم ٦١٨٢ المتعلق بإنشاء مركز المعلومات التجارية في وزارة الاقتصاد، صادر بتاريخ٢٣ /١٢/١٩٩٤

[٦] http://www.economy.gov.lb/ar/services/center-for-pricing-policie

[٧] ١٩٦٣ مرسوم رقم ١٢٥٦٢ المتعلق بتنظيم مكتب مقاطعة إسرائيل، صادر بتاريخ ٩/نيسان/

. دائرة الدراسات والأبحاث

. دائرة الإرشاد والتوعية

ـ مصلحة الرقابة وتقسم إلى:

. دائرة التصميم والرقابة

. دائرة التحقيق

وتتولى هذه المديرية بالتنسيق مع الجهات الرسمية والخاصة تطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بحماية المستهلك. [8]

الفقرة الثانية: المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري وتقسم إلى:

أ. دائرة الشؤون المالية

ب. دائرة الديوان

ج. الدائرة الاقتصادية

د. دائرة التموين والإنتاج

ه. الدائرة الاقتصادية

إن عمل هذه المديرية هو: تمويني، اقتصادي، تجاري، تسويقي، تخزيني، وبالتالي لا علاقة لها بالإنتاج الذي يبقى من اختصاص وزارة الزراعة.

تتمتع هذه المديرية بتسهيلات إدارية ومالية منحها إياها القانون لممارسة مهامها، وترتبط بها قاعدة مؤسسات تموينية وتخزينية.

تتعاطى المديرية العامة للحبوب أموراً أساسية مهمة لا يستغنى عنها، وهي تموين البلاد بالقمح والدقيق لإنتاج الخبز الجيد بسعر مقبول.

تشرف المديرية العامة للحبوب على :

. عمل المطاحن وتراقب إنتاجها

. عمل الأفران وتراقب إنتاجها

. تسهر على بيع هذا الإنتاج بأسعار مدروسة ومقبولة

يرتبط بالمديرية العامة للحبوب والشمندر السكري مؤسسات تموينية تخزينية مهمة:

. اهراء الحبوب في مرفأ بيروت

. المستودعات لتخزين الحبوب

[8] **قانون منفذ بمرسوم رقم ٦٨٢١ المتعلق بتحديد مهام وزارة الاقتصاد والتجارة صادر بتاريخ ١٢/٢٨**

. المختبر المركزي لبحوث الحبوب والدقيق والخبز (لتحليل القمح والدقيق ومراقبة الإنتاج منهما على أنواعه).[9]

تتولى هذه المديرية من ضمن السياسة الاقتصادية العامة للدولة، وضع وتنفيذ كل ما يتعلق بـ:

- تأمين حاجة البلاد من الحبوب الخبزية والسكرية

. تحقيق استقرار تمويني، يكون منطلقاً لتحقيق الأمن الغذائي، وهي أهداف اقتصادية بحتة.

إن الصلاحيات والمهام المكلفة بها هذه المديرية فيما يخص قطاع الزراعة محدودة ومحصورة بتنمية وتشجيع وتحسين إنتاج الحبوب (قمح، ذرة، شعير، شمندر السكري)

ولتحقيق تلك المهام والمسؤوليات، فقد أعطتها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء تسهيلات إدارية ومالية.

البند الثاني: الهيئات التابعة للوزارة

هناك العديد من الهيئات التابعة لوزارة الاقتصاد والتجارة، وتمارس هذه الهيئات مهام متعددة منحها إياها القانون، وفي إطار هذا البند سنعرض هذه الهيئات بشكل مفصل، وذلك ضمن فقرتين متتاليتين على الشكل التالي:

الفقرة الأولى: مجالس وطنية تمارس مهام متنوعة

سنتناول كل مجلس من هذه المجالس على حدة، وذلك على الشكل التالي:

أ- المجلس الوطني لحماية المستهلك

أشار القانون إلى دور الدولة في حماية المستهلك من خلال إنشائه هيئة خاصة تعرف بالمجلس الوطني لحماية المستهلك.

ينظم عمل هذا المجلس بمرسوم بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة، ويتمتع هذا المجلس بالصفة الاستشارية، ويرأس هذا المجلس معالي وزير الاقتصاد والتجارة ويتألف من عضوية: المديرين العاميين لتسع وزارات: الاقتصاد، الصناعة، الزراعة، الصحة، العامة، البيئة، السياحة، الاتصالات، الإعلام، التربية.

. رئيس مجلس إدارة مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية

. ممثلين إثنين عن اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة في لبنان

. ممثل عن الصناعيين

. ممثل عن نقابة وكلات وشركات الدعاية والإعلان

. ممثلين عن جمعيات المستهلك

[9] موقع وزارة الاقتصاد والتجارة http://www.economy.gb/ar/services/grain-and-sugar-beet

أما بالنسبة إلى مهام هذا المجلس فقد حددتها المادة السادسة من قانون حماية المستهلك كالآتي:

ـ تقديم الاقتراحات الآيلة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

. دعم دور المستهلك في الاقتصاد الوطني

. توعية المستهلك واعلامه وإرشاده وحثه على استعمال أنماط الاستهلاك المستدامة وعلى استعمال السلع والخدمات التي تحافظ على البيئة، والحفاظ على صحته وسلامته وحقوقه

. تأمين سلامة السلع والخدمات وتحسين جودتها

ينظم عمل هذا المجلس بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة.

لابد من الإشارة إلى أن دور هذا المجلس في حماية المستهلك غير فاعل جداً.[10] **(مستند ٣/١)**

بـ <u>المجلس الوطني لسياسة الأسعار</u>:

ينشأ في وزارة الاقتصاد والتجارة مجلس يدعى المجلس الوطني لسياسة الأسعار، يتألف هذا المجلس من عضوية كل من:

. وزير الاقتصاد والتجارة (رئيساً)

. مدير عام إدارة الإحصاء المركزي (نائب رئيس)

. مدير عام وزارة الاقتصاد والتجارة (عضواً)

. مدير المالية العامة (عضواً)

. مدير عام وزارة السياحة (عضواً)

. مدير عام وزارة العمل (عضواً)

. مدير عام وزارة الزراعة (عضواً)

. رئيس مصلحة حماية المستهلك في وزارة الاقتصاد (عضواً)

. مندوب عن مصرف لبنان (عضواً)

. رئيس غرفة التجارة والصناعة (عضواً)

. رئيس جمعية الصناعيين اللبنانيين (عضواً)

. رئيس جمعية مصارف لبنان (عضواً)

---

[10] قانون رقم ٦٥٩ (معدل بموجب القانون رقم ٢٠١٠/٣/٦، والقانون رقم ٢٢٤ تاريخ٢٢/١٠/ ٢٠١٢والقانون رقم ٢٦٥ تاريخ١٥/٤/٢٠١٤) المتعلق بحماية المستهلك، صادر في ٤ شباط ٢٠٠٥

. ثلاث مندوبين عن الاتحاد العمالي العام

وتتلخص مهمة هذا المجلس في:

. تتبع حركة الأسعار تطورها ودرس العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر عليها.

. تقديم الاقتراحات الآيلة إلى تعيين الحدود الصحيحة لبدل الخدمات ولأسعار السلع المنتجة محلياً والمستوردة

. تقديم الاقتراحات التي تساعد على اعتماد سياسة عامة للأسعار.

. التنسيق بين جميع الأجهزة التي تعنى بسياسة الأسعار والتموين.[11] **(مستند ٤/١)**

جـ <u>المجلس الوطني للضمان:</u>

يعين أعضاء هذا المجلس بمرسوم بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد

يبحث المجلس في جميع الأمور المحالة عليه من قبل وزير الاقتصاد والتجارة والمتعلقة بشؤون الضمان وإعادة الضمان وتكوين الأموال والادخار والاستثمار المشترك.

للمجلس أن يقدم تلقائياً إلى وزير الاقتصاد والتجارة، جميع المقترحات المتعلقة بسير الهيئات والعمليات المنصوص عنها في المادة الأولى من مرسوم تنظيم هيئات الضمان، وبصورة خاصة تقديم الاقتراحات الآيلة إلى:

- الأحكام الضريبية المطبقة على الهيئات الخاضعة لهذه القانون والمشتركين بها.
- الشروط العامة للعقود.
- التدابير الرامية إلى التخفيف من حدة الأخطار، وإلى الرقابة عليها.

تتحمل موازنة الدولة نفقات هذا المجلس، وتدخل هذه النفقات في نطاق النفقات المنصوص عنها في المادة الثانية والخمسون من هذا القانون.

يقدم المجلس إلى وزارة الاقتصاد والتجارة تقريراً سنوياً بأعماله ينشر في الجريدة الرسمية.[12]

<u>الفقرة الثانية: معرض رشيد كرامي الدولي</u>

أنشئ معرض دولي دائم في طرابلس بموجب المرسوم رقم ٤٠٢٧ تاريخ أيار ١٩٦٠، الذي أجاز في المادة الخامسة منه إنشاء شركة ذات اختصاص مختلط، وعرض المنتجات لتعريف الجمهور بثروات لبنان، وقد نصت المادة السادسة منه على استفادة المنتجات الأجنبية التي يرغب عرضها من نظام الادخال المؤقت المنصوص عنه في المادة ٢٣٢ من قانون الجمارك.

---

[11] **مرسوم رقم ٧١٣٧، المتعلق بإنشاء مجلس يدعى المجلس الوطني لسياسة الأسعار في وزارة الاقتصاد والتجارة، صادر في ١٩٧٤/٠٢/٠٨**

[12] **مرسوم رقم ٩٨١٢ وتعديلاته المتعلق بتنظيم هيئات الضمان الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٥/٤**

هو المعرض الرسمي الوحيد في لبنان الذي يعمل تحت وصاية وزارة الاقتصاد والتجارة، يتألف مجلس إدارته من رئيس وأعضاء يعينون بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء.

هدف هذا المعرض هو:

. التعريف بثروات لبنان والبلاد العربية والأجنبية

. إطلاع التجار والصناعيين على التقدم الحاصل في مختلف فروع الإنتاج.

. عرض صورة واقع لبنان الاقتصادي وخدمة التجارة.

. عقد المؤتمرات واستضافة المنظمات العالمية

. إفساح المجال أمام المستوردين والمصدرين والمنتجين من اللبنانيين العرب والأجانب للاتصال المباشر وإنشاء علاقات اقتصادية فيما بينها.

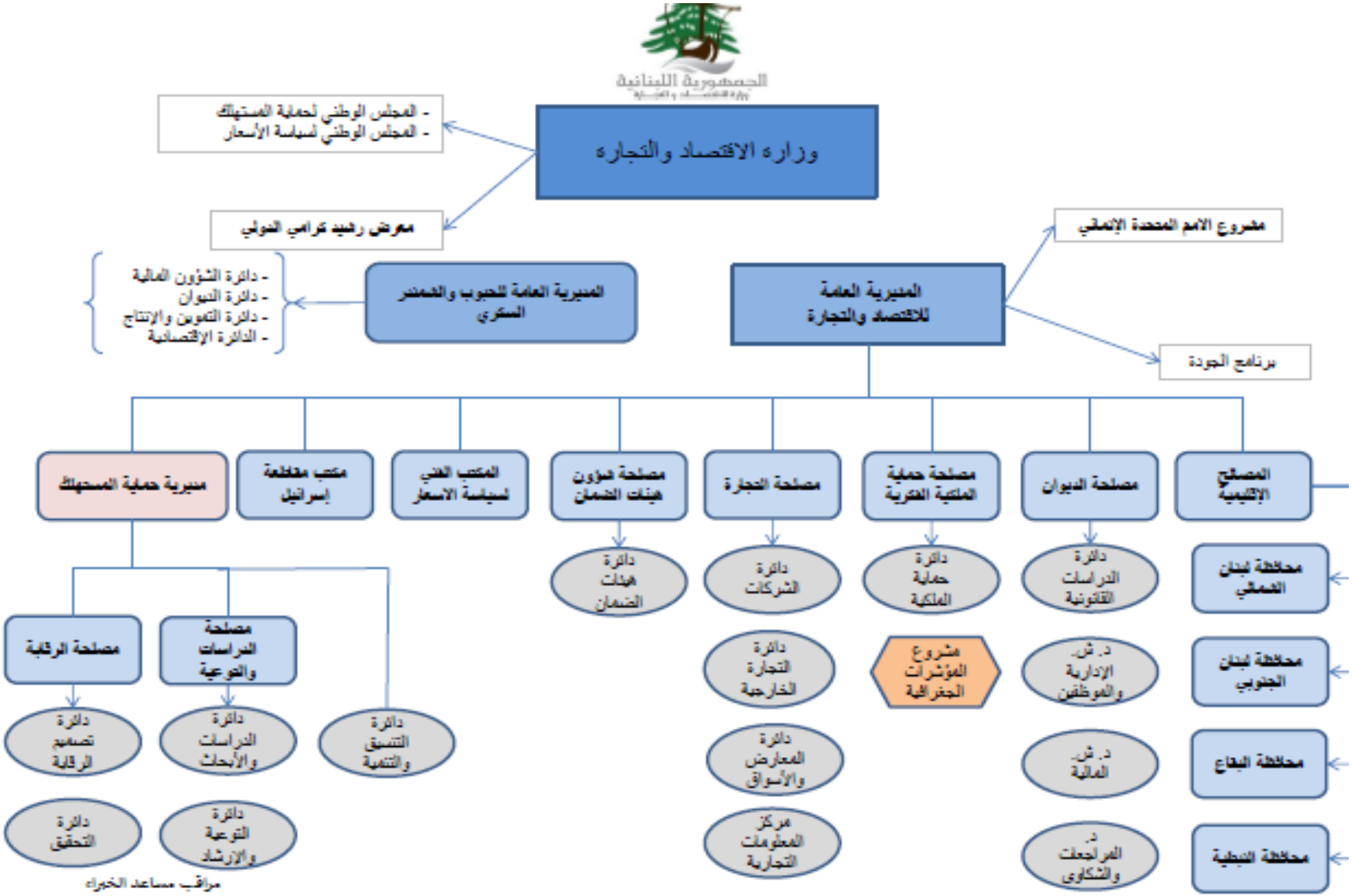

مراقب مساعد الخبراء

المبحث الثاني: دور وزارة الاقتصاد والتجارة في تنمية الاقتصاد الوطني

في هذا المبحث سنتحدث عن مهام وزارة الاقتصاد والتجارة في البند الأولى أما في البند الثاني فسنتكلم عن التشريعات الداخلية التي تعتمدها الوزارة أثناء ممارستها لمهامها في مجال التجارة الخارجية.

البند الأول: مهام وزارة الاقتصاد والتجارة

إن وزارة الاقتصاد والتجارة كما سائر الوزارات العامة تتحرك وفق الصلاحيات المعطاة لها بموجب النصوص القانونية النافذة وفي ظل النظام الاقتصادي الحر الذي يتمتع به لبنان

تعنى هذه الوزارة بشؤون لبنان الاقتصادية وتتولى الإعداد والتنسيق والتنفيذ في حقول التجارة والاقتصاد والتموين ومن مهامها:

١ـ العمل مع الوزارات الأخرى المعنية على إنماء المرافق الاقتصادية والثروة الوطنية في البلاد.

٢ـ شؤون التجارة وتطويرها والإسهام في تنشيط قطاع الخدمات

٣ـالترخيص بتأسيس الشركات المساهمة وهيئات الضمان.

٤ـ مراقبة المشغولات الذهبية والفضية واختبارها ووسمها وفقاً لأحكام القانون (...).
٥ـ شؤون القمح ومشتقاته والمنتجات الزراعية الصالحة لإنتاج السكر.
٦ـ الاهتمام بأوضاع التموين (...).
٧ـ الاهتمام بالخزن الفني المتعلق بالقمح ومشتقاته وبالسكر (...).
٨ـ معالجة شؤون المقاييس والموازين والمصوغات وقمع الغش وإصدار القرارات اللازمة لمراقبة صحة الإعلانات التجارية على اختلافها (...).
٩ـ معالجة شؤون المواصفات الفنية وتطبيق الإلزامية منها ومراقبة السمات العائدة لها .
١٠ـ مراقبة بيع المنتجات النفطية لجهة النوع والكمية والسعر وسائر النواحي الفنية.
١١ـ شؤون مقاطعة إسرائيل وتقديم الدراسات والتوصيات والمقترحات المتعلقة بها ومراقبة تنفيذها.

١٢ـ معالجة شؤون التموين وحماية المستهلك من خلال سياسة عامة تحفظ التوازن الاقتصادي عن طريق الإعداد والتنسيق والتنفيذ.

١٣ـ تتبع التطورات الاقتصادية مع اتخاذ الإجراءات اللازمة للإفادة منها في الأوضاع التجارية والتموينية والاستهلاكية في البلاد.

١٤ـ العمل على تأمين حاجات البلاد الاستهلاكية الأساسية مع مراعاة الأحكام القانونية بذلك.

١٥ـ مكافحة الاحتكار ومراقبة الأسعار والتقيد بالنصوص المتعلقة بها واتخاذ التدابير التي تؤمن المنافسة التجارية على أوسع نطاق تأميناً للمصلحة الاقتصادية العامة وبصورة خاصة حماية المستهلك.

١٦ـ وضع الدراسات الاقتصادية ولا سيما ما يعود منها للتجارة الخارجية والميزان التجاري ونشر إحصاءات الفائدة لذلك.

١٧ـ إعداد مشاريع الاتفاقات الخارجية التجارية والدولية بالاشتراك مع وزارة الخارجية والمغتربين والعمل على تنفيذها.

١٨ـ منح الإجازات المتعلقة باستيراد وتصدير السلع التي يخضعها وزير الاقتصاد والتجارة لنظام الإجازة المسبقة.

١٩ـ تقرير الاشتراك في المعارض والأسواق والمراكز التجارية التي تقام في الخارج والداخل.

٢٠ـ تقديم المقترحات المتعلقة بتعديل الأوضاع الجمركية كلما دعت الحاجة.

٢١ـ العناية بقضايا غرف التجارة والصناعة وجمعيات التجار ومراقبتها وفقاً للقانون.

٢٢ـ متابعة شؤون حماية الملكية التجارية والصناعية والتقنية والأدبية والفنية وتنفيذ الأنظمة والاتفاقات المتعلقة بها.

تمارس وزارة الاقتصاد هذه المهام من خلال فريق لا يستهان به من الموظفين موضوع تحت تصرفها.[13] **(مستند ١/٢)**

البند الثاني: التشريعات الداخلية التي تعتمدها الوزارة أثناء ممارستها لمهامها في مجال التجارة الخارجية

كما رأينا في البند السابق فأن وزارة الاقتصاد تمارس مهامها في إطار النصوص القانونية التي تحكم عملها، وسنستعرض في هذا البند أهم التشريعات من قوانين ومراسيم التي تعتمدها الوزارة أثناء ممارستها لمهامها في مجال التجارة الخارجية.

أهم هذه التشريعات:

١ـ قانون صادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٨ (إلغاء المرسوم الاشتراعي رقم ٣١ تاريخ ١٩٦٧/٨/٥ المتعلق بمكافحة الإغراق واستبداله بقانون حماية الإنتاج الوطني)

إن موضوع حماية الإنتاج الوطني لم يكن مطروحاً على طاولة النقاش فيما سبق، وذلك يعود إلى أن الدول كانت تعتمد على التعريفات الجمركية كوسيلة لحماية إنتاجها، لكن مع اتجاه الدول أكثر فأكثر إلى اعتماد سياسة تحرير التجارة الخارجية وتفكيك تعريفتها الجمركية، فقد أصبح موضوع حماية إنتاجها الوطني من المواضيع التي تحظى باهتمام دولي واسع النطاق وخاصة في إطار منظمة التجارة العالمية وأصبح حاجة ملحة تستلزمها سياسة تحرير التبادل التجاري على المستوى العالمي.

وعليه وبما أن لبنان كما سنرى لاحقاً واحد من الدول التي سارت عملياً في سياسات التحرير الاقتصادي والتجاري والانخراط في اتفاقيات التحرير التجاري وتخفيض الرسوم الجمركية وصولاً إلى إزالتها بشكل كامل، فقد كان من الضروري سن قانون لحماية الإنتاج الوطني من الحالات المشوهة للتجارة.

[13] **١٩٧٣ قانون منفذ بمرسوم رقم ٦٨٢١ المتعلق بتحديد مهام وزارة الاقتصاد والتجارة صادر بتاريخ ١٢/٢٨/**

ولذلك فقد أقر المشرع اللبناني بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٨ إلغاء المرسوم الاشتراعي المتعلق بمكافحة الاستغراق واستبداله بقانون حماية الإنتاج الوطني.

إن أحكام هذا القانون تطبق على نشاطات التجارة الخارجية التي تحدث ضرراً، أو تهدد بحدوث ضرر للصناعة والزراعة المحلية في لبنان وبصورة خاصة على الحالات الآتية:

. الإغراق الذي يعرف وفقاً لإحكام اتفاقية مكافحة الإغراق التي وقعت أثناء مفاوضات الأورجواي، والتي دخلت حيز التنفيذ مع بداية منظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٥ بأنه "إدخال سلعة دولية إلى تجارة دولة أخرى بسعر تصدير يقل عن قيمتها في مجرى التجارة العادية مما يضر بصناعتها أو بصناعة حديثة على أن يكون هناك علاقة سببية بين الإغراق والضرر."

. الدعم وتوجد هذه الحالة عندما تستفيد السلعة المستوردة المماثلة للسلعة الوطنية أو لها نفس مواصفاتها من بعض أنواع الدعم التي تقدمها حكومة البلد المصدر، وعندما يسبب هذا الدعم ضرراً للسلعة الوطنية المماثلة أو يهدد بذلك أو يعيق بشكل ملحوظ إنتاج مثل هذه السلعة.

. حالة تزايد الواردات التي تسبب ضرراً للإنتاج المحلي اللبناني والتي لا تنطبق عليها شروط الإغراق والدعم.

وينص هذا القانون على الإجراءات والأحكام التي تطبق للتحقيق في وجود مثل هذه الحالات وعلى التدابير الواجب اتخاذها في حال ثبوتها.

٢- مرسوم رقم ١٢٠٤ (المرسوم التنظيمي لقانون حماية الإنتاج الوطني الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٨)

لقد حدد هذا المرسوم الأسس والأساليب الواجب إتباعها من أجل تطبيق الأحكام الواردة في قانون حماية الإنتاج الوطني فأشار إلى مراحل التحقيق في الحالات المشار عليها في القانون ومدته متناولاً كل حالة من هذه الحالات على حدة وبصورة تفصيلية.

تتولى وزارة الاقتصاد والتجارة اتخاذ الإجراءات والتدابير لتنفيذ أحكام قانون حماية الإنتاج الوطني ومرسومه التنظيمي.

الفصل الثاني: وصف مرحلة التدريب في وزارة الاقتصاد والتجارة

سنخصص هذا الفصل للحديث عن مرحلة التدريب التي قمنا بها في وزارة الاقتصاد والتجارة، وسيقسم هذا الفصل إلى مبحثين، في المبحث الأول سنتحدث عن آلية التدريب وطبيعته، أما في المبحث الثاني فسنتكلم عن الاعمال المنفذة والمهارات المكتسبة خلال هذه الفترة.

المبحث الأول: آلية التدريب وطبيعته

في هذا المبحث سنتحدث عن طبيعة التدريب من جهة وآلية التدريب من جهة أخرى.

البند الأول: آلية التدريب

انطلقت مرحلة التدريب في وزارة الاقتصاد والتجارة بناء على طلب خطي موجه من إدارة الجامعة اللبنانية للوزارة للسماح لي بقضاء فترة معينة فيها هي عبارة عن مرحلة تدريبية لكي أضع تقريراً عن واقع التجارة الخارجية في لبنان في ظل الاتفاقيات الإقليمية والدولية وذلك على أساس الأعمال التي سأقوم بها وأستفيد منها وكذلك على أساس ما سأطلع عليه من أوراق ومستندات وما أجريه من مقابلات خلال هذه الفترة، وبالفعل فقد حصلت على موافقة بهذا الخصوص صادرة عن مدير عام الوزارة "السيدة عليا عباس" للمباشرة بمرحلة تدريب لمدة ثلاثة أشهر مع إشارتها في هذه الموافقة إلى ضرورة التعاون معي ومساعدتي من قبل أصحاب الشأن في الوزارة وذلك في كل ما أحتاج إليه في مجال تقريري.

تواصلي بدايةً كان مع الأستاذ "عماد يوسف" في مديرية حماية المستهلك، مع العلم أن عملي كان بشكل محدد في دائرة التجارة الخارجية ولكن مع ذلك فأن الأستاذ "عماد يوسف" مشكوراً على جهوده قد سهل لي أمور كثيرة بحكم خبرته بشكل عام.

ذهابي إلى الوزارة خلال مدة ثلاثة أشهر لم يكن بشكل يومي لعدة أسباب منها، أولاً عدم رغبتي في الضغط على المسؤولين عن العمل في دائرة التجارة الخارجية، وثانياً بسبب المسافة بحكم أنني من سكان البقاع، فكان ذهابي لمدة ثلاثة أيام في الأسبوع بشكل عام ولساعتين أو ثلاث على الأكثر في اليوم الواحد.

لم يخصص لي مكتب أو موقع خاص في الدائرة لقضاء مرحلة التدريب نظراً لضيق المكان أولاً ولقصر فترة التدريب ثانياً، فقد كان جلوسي بشكل عام في مكتب الأستاذة "ريتا حركي" وكان الأمر مريحاً بالنسبة لي فلم أكن أحتاج أكثر من ذلك نظراً لطبيعة العمل الذي أقوم به ، وهذه الأخيرة وهي محررة في الدائرة واكبتني طيلة مرحلة التدريب و سهلت لي عملية الاطلاع على الاتفاقيات والمعاهدات والدراسات بحدود ما هو مسموح لي فقد كانت علاقتي بها إيجابية وتعاونت معي بشكل لائق جداً، وفتحت لي المجال لإجراء مقابلة مع الأستاذ "مالك عاصي" رئيس مصلحة التجارة الخارجية و ذلك لأكثر من مرة الأمر الذي أفادني بشكل لا يستهان به وسمح لي برسم مخطط واضح في ذهني عن مجال تقريري نظراً لخبراته الواسعة في هذا المجال.

البند الثاني: طبيعة التدريب

بداية باشرت بالاطلاع على ما هو منشور على المواقع الإلكترونية (أونلاين) من مقالات و دراسات وآراء خاصة بموضوع التقرير، وقد وجدت بعض الصعوبات في وضع خطة أولية للتقرير نظراً لتشعب الموضوع مجال البحث ولأمكانية تناوله من عدة نواحي اقتصادية وقانونية واجتماعية مما اضطرني إلى تغيير الخطة المبدئية المعتمدة لعدة مرات.

من ثم انتقلت بعد ذلك إلى مرحلة التدريب العملي التي لم تتخذ إطار معين بل كان تدريباً حراً نوعاً ما، يعتمد على قدراتي الذاتية وعلى مهاراتي في مجال الحصول على المعلومة واستنباط الأفكار والنتائج منها وتحليلها.

إن مرحلة التدريب لم يتخللها إشراف أو توجيه مباشر من أي أحد من المسؤولين عن العمل في دائرة التجارة الخارجية بل إن الأمر قد اقتصر على المساعدة وفتح المجال للاطلاع على المعلومات والتقارير والاتفاقيات فقط لاغير وإن كان ذلك أيضاً في إطار محدود إلى درجة كبيرة.

أبرز ما اطلعت عليه خلال مرحلة التدريب:

١ـقانون تنظيم وزارة الاقتصاد والتجارة

٢ـ قانون تحديد مهام وزارة الاقتصاد والتجارة

٣ـ قانون حماية الإنتاج الوطني الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٨

٤ ـالمرسوم التنظيمي لقانون حماية الإنتاج الوطني الصادر بتاريخ ٨/ ٢٠٠٦/١٢

٥ ـ قرار صادر عن وزير الاقتصاد والتجارة رقم ٧٩في ٢٠١٠/٥/١٠ متعلق بتنظيم وإقامة المعارض والاسواق في لبنان والخارج.

٦ ـ ملخصات عن اتفاقيات الشراكة التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف وأبرزها

. اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري مع الدول العربية

. اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

٧ـدراسة حول الأثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية (تسلط هذه الدراسة الضوء على بعض القطاعات النامية في لبنان وسبل تطويرها عبر الاستفادة بطريقة أفضل من الاتفاقية)

وهذه الدراسة صادرة عن الوزارة وعمل عليها بإشراف المدير العام السيدة "عليا عباس" فريق من الوزارة مؤلف من:

. مالك عاصي (رئيس مصلحة التجارة الخارجية)

. محمد علي الشيخ (خبير في التجارة الخارجية والعلاقات الدولية)

. جويل الياس (مراقبة مساعدة ملحقة بمصلحة التجارة)

. فرح دوغان (مراقبة مساعدة ملحقة بمصلحة التجارة)

. زينة حركة (محررة في مصلحة التجارة)

٨ـ تقارير وإحصاءات عن حجم التجارة الخارجية بين لبنان والدول العربية ودول الاتحاد الأوروبي

٩ـ كتب ورسائل، ومقالات واردة في صحف ومجلات تناولت موضوع التجارة الخارجية.

المبحث الثاني: الأعمال المنفذة والمهارات المكتسبة خلال فترة التدريب والصعوبات التي تخللتها

يقسم هذا المبحث إلى بندين، في الأول سنتحدث عن الأعمال المنفذة خلال فترة التدريب، أما في البند الثاني فسنتحدث عن المهارات المكتسبة خلال هذه الفترة والصعوبات التي واجهتنا.

البند الأول: الأعمال المنفذة خلال فترة التدريب

خلال فترة التدريب اقتصر عملي على الإطار النظري ولم يتسنَ لي المشاركة في أي أمر على الصعيد العملي نظراً لما تتطلبه طبيعة الأعمال من خبرة وتخصص، فتمحور عملي على مراقبة الأعمال والنشاطات التي تتم في المصلحة ومحاولة الاستفادة منها من جهة وعلى محاولة الحصول على المعلومات والمستندات والوثائق التي سأستفيد منها في إطار التحضير للتقرير من جهة أخرى.

وبعد تجميع أكبر قدر من المعلومات التي استطعت الحصول عليها من الوزارة ومن المواقع الإلكترونية (أونلاين) ومن المقالات والكتب التي اطلعت عليها والتي ذكرناها فيما سبق بدأت عملية تحليلها للتمكن من إدراجها ضمن خطة تعالج العديد من الإشكاليات وذلك ضمن القسم الثاني من هذا التقرير.

وقد قسم هذا القسم إلى فصلين وتمحور الفصل الأول حول سياسات التجارة الخارجية إذ أنه لابد من التعرف على السياسة المعتمدة من قبل لبنان في هذا السياق، وقد تبين لنا أن لبنان قد اعتمد سياسة تحرير التجارة الخارجية وأنه يحاول منذ زمن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية إتماماً لهذه السياسة، وقد وضحنا من خلال المعلومات التي اطلعنا عليها المراحل التي وصل إليها لبنان في هذا المجال والصعوبات التي تعترضه مبينين سلبيات وإيجابيات هذا الأمر.

أما الفصل الثاني من هذا القسم فقد تطرق إلى اتفاقيات التجارة الخارجية الثنائية والمتعددة الأطراف التي انخرط فيها لبنان وأشرنا إلى أهداف وأهمية هذه الاتفاقيات من ناحية وإلى عيوبها وثغراتها من ناحية أخرى منطلقين من مضمون هذه الاتفاقيات التي اطلعنا عليها ومن بعض المقالات التي تناولت هذا الموضوع.

ثم انتقلنا إلى الحديث عن نتائج هذه الاتفاقيات من خلال وضع الميزان التجاري اللبناني بشكل عام وكذلك وبشكل خاص مع الدول التي وقع معها لبنان اتفاقيات تجارية، وقد اعتمدنا في سبيل ذلك على دراسات حصلنا عليها من الوزارة وقدمت لي المساعدة في هذا الإطار الأستاذة "ريتا الحركي"، وكذلك على أرقام التي تبين وضع الميزان التجاري اللبناني المنشورة والصادرة عن مصلحة الجمارك اللبنانية.

وأخيراً واعتماداً على كل ما سبق ذكره عدَّدنا بعض الاقتراحات والتوصيات التي نعتقد أنها ستساهم في تحسين واقع التجارة الخارجية في لبنان.

وسنرفق في نهاية هذا التقرير نسخة عن الأوراق التي حصلنا عليها للتوصل إلى وضع هذا التقسيم والحديث عن الأمور السابقة الذكر.

البند الثاني: الخبرات المكتسبة والصعوبات التي رافقت أعمال التدريب

مما لا شك فيه أن فترة التدريب شكلت خطوة جديدة بالنسبة لي تمكنت خلالها من الاطلاع على كيفية العمل في الإدارات العامة من الناحية العملية و بينت لي أن الأمر ليس بتلك السهولة قياساً بالعمل النظري الذي تعودنا عليه خلال فترة الدراسة ،الامر الذي وفر لي خبرة في هذا المجال سأحتاج إليها بالتأكيد في حياتي العملية بعد الانتهاء من مرحلة الماجيستر، وكذلك فأن هذه المرحلة ساعدتني على تنمية مهاراتي وقدراتي في موضوع الحصول على المعلومة من جهة ومن جهة أخرى في كيفية قراءتها واستخلاص النتائج من المعطيات المتوفرة من جهة أخرى.

لكن وبالمقابل فأنه ومما لا شك فيه أن مرحلة التدريب تخللتها بعض الصعوبات منها ما يعود إلى أنها التجربة الأولى لي من هذا النوع، ومنها ما يرجع إلى تشعب الموضوع الذي أعمل عليه.

بدايةً وجدت صعوبة في ترتيب الأفكار وتحليلها أولاً وثم صعوبة في الحصول على المعلومات اللازمة والتي تتناسب مع الأفكار التي وضعت خطة التقرير على أساسها خصوصاً أن المسؤولين عن العمل في مصلحة التجارة الخارجية لم يستطيعو تكريس الكثير من الوقت لي نظراً لكثرة الأعمال التي تقع على عاتقهم والتي تجعلهم دائماً في حالة ضغط مما دفعني للاعتماد على نفسي أكثر و اضطرني في مرات عدة إلى تغيير الخطة الموضوعة للتقرير و ذلك لكي تتناسب مع المعلومات المتوفرة في الوثائق و المستندات التي تمكنت من الحصول والاطلاع عليها حتى توصلنا في النهاية إلى الخطة الموضوعة أمامنا.

ولكن مهما يكن فلا بد من القول أخيراً أن فترة التدريب كانت فترة ممتعة ومفيدة بشكل عام وشكلت بدون شك إضافة جميلة لي، ستفيدني بالتأكيد في المستقبل.

القسم الثاني: واقع التجارة الخارجية في لبنان

بعد أنّ خصصنا القسم الأول من هذا التقرير للحديث عن وزارة الاقتصاد والتجارة بشكل عام، فلابد في هذا القسم الذي سنقسمه إلى فصلين من الدخول في صلب موضوعنا الذي يتمحور حول التجارة الخارجية في لبنان، وللتعرف على حالة وواقع هذه التجارة في لبنان بشكل مفصل سنتطرق إلى عدة أمور ضمن هذا القسم أولها يتعلق بسياسة التجارة الخارجية لمعرفة ماهي السياسة المتبعة في لبنان وكذلك سنطلع على موقع لبنان فيما يخص منظمة التجارة العالمية نظراً لأهمية هذا الأمر في أي دولة على اعتبار أن هذه المنظمة هي الجهاز العالمي الأهم المعني بشؤون التجارة الخارجية، و من ثم سنتعرف على أهم الاتفاقات التجارية التي انخرط فيها لبنان مظهرين نتائجها من خلال وضع الميزان التجاري اللبناني لنتوصل في النهاية إلى وضع بعض الاقتراحات التي نعتقد أنها ستساهم في تحسين وضع هذه التجارة في لبنان.

الفصل الأول: السياسة التجارية المعتمدة في لبنان والخطوات المتبعة

سنقسم هذا الفصل إلى مبحثين، في المبحث الأول سنتحدث عن سياسة التجارة الخارجية بشكل مفصل، أما في المبحث الثاني فسنتكلم عن السياسة التي اعتمدها لبنان في هذا السياق ومحاولته الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

المبحث الأول: ماهية سياسة التجارة الخارجية (أنواعها وأهدافها)

سنخصص البند الأول لتعريف هذه السياسة وتحديد أنواعها، وفي البند الثاني سنتحدث عن أهدافها وأدواتها.

البند الأول: مفهوم سياسة التجارة الخارجية وأنواعها

في الفقرة الأولى من هذا البند سنتحدث عن مفهوم سياسة التجارة الخارجية، أما في الفقرة الثانية فسنتطرق إلى أنواع هذه السياسات.

الفقرة الأولى: مفهوم سياسة التجارة الخارجية

تختلف السياسات والنظم التجارية الدولية في وقتنا الحالي اختلافاً ظاهراً فهي في الدول الرأسمالية غيرها في الدول الاشتراكية وهي في الدول الصناعية المتقدمة غيرها في الدول النامية فلكل دولة أغراضها وأهدافها الاقتصادية التي تسعى إلى تحقيقها بوسائلها الخاصة.[14]

ويطلق اسم السياسة التجارية على السياسة الاقتصادية التي تطبقها الدولة في مجال التجارة الخارجية وهي عبارة عن مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في نطاق علاقاتها التجارية مع الدول الأخرى من أجل تحقيق أغراض معينة.[15]

وتعرف السياسة التجارية أيضاً بأنها مجموعة الأدوات التي تستخدمها السلطات الاقتصادية للتأثير على مسار التجارة الخارجية كماً ونوعاً كما تعرف بأنها حزمة من القوانين والإجراءات والتشريعات التي تتخذها الدولة من أجل تنظيم العلاقات بينها وبين الدول الأخرى.[16]

---

[14] **حسن كمال حسنين ـ أصول التجارة الدولية ـ بعابدين ـ شركة مطابع القناني ـ الطبعة الثانية ـ ١٩٦٥ ـ ص١٢٨**

محمود يونس ـ أساسيات التجارة الدولية ـ بغداد ـ الدار الجامعية ـ الطبعة الأولى ـ ١٩٩٣ـ ص٢٥٧ [15]

[16] **www.uobabylon.edu.iq/eprints/pubdoc_1_22545_1137.doc**

On peut dire aussi que la politique du commerce extérieur ou politique commercial est constituée de l'ensemble des moyens dont dispose un état pour orienter les flux d'échanges d'un pays avec l'étranger

De fait, la politique commerciale d'un pays résulte bien souvent des stratégies de compromis entre la volonté d'isoler certaines activités nationales des effets de la concurrence externe et la nécessité de tempérer les velléités interventionnistes des partenaires

(يمكن أن يقال أيضا أن سياسة التجارة الخارجية أو السياسة التجارية تتكون من جميع الوسائل المتاحة لدولة لتوجيه تدفق التجارة لبلد مع دول أجنبية

في الواقع، غالباً ما تكون السياسة التجارية لبلد ما نتيجة لاستراتيجيات تسوية بين الرغبة في عزل أنشطة وطنية معينة عن تأثيرات المنافسة الخارجية والحاجة إلة طموحات الشركاء التدخلية.

ومن الملاحظ أن هناك سياسات تجارية قد ينتج عنها توسع في التجارة الخارجية في حين أن سياسات أخرى قد تؤدي إلى انكماشها)

Et Le type de politique choisi et la nature des moyens mis en œuvre dépendent d'une organisation institutionnelle qui diffère selon les pays. Même si les théories de l'échange international mettent en avant les avantages du libre-échange intégral pour tous les partenaires, les pouvoirs publics ne renoncent jamais complètement à protéger leurs activités nationales, ni à aider les industries d'exportation. Ces interventions étatiques trouvent des justifications dans certaines analyses économiques[17].

[١٧] https://www.universalis.fr/encyclopedie/commerce-international-politique-du-commerce-exterieur/#i_0

(ويعتمد نوع السياسة المختارة وطبيعة الوسائل المطبقة على منظمة مؤسستية تختلف باختلاف البلد. في حين أن نظريات التبادل الدولي تسلط الضوء على فوائد التجارة الحرة الكاملة لجميع الشركاء، فإن الحكومات لا تتخلى مطلقا عن حماية أنشطتها المحلية ومساعدة صناعات التصدير. هذه التدخلات الحكومية تجد مبررات في بعض التحليلات الاقتصادية)

على الصعيد النظري يمكن القول أن هناك نوعين من السياسات التجارية يمثلان نموذجين مختلفين اختلافاً تاماً و هما الحرية الكاملة من جهة ، والحماية الكاملة والاكتفاء الذاتي من جهة أخرى ، ويمكن القول أنه مهما كان نوع السياسة التي تعتمدها الدولة في العلاقات التجارية الدولية فأن هذه السياسة تعتبر وسيلة وليست غاية في حد ذاتها و تستهدف تحقيق غايات معينة، وعليه إذا كان بعض الاقتصاديين يفضلون الحرية على الحماية فأن ذلك يرجع إلى اعتقادهم بأن الحرية تؤدي إلى تحقيق غايات اقتصادية مرغوب فيها أو مفضلة على غيرها من الغايات.

الفقرة الثانية: أنواع هذه السياسات

وسنعرض لكل نوع من هذه السياسات على حدة متناولين الآراء والحجج الخاصة بكل منها:

أ- سياسة حرية التجارة: يطلق مصطلح حرية التجارة على الوضع الذي لا تتدخل فيه الدولة في العلاقات التجارية الدولية وتطلق فيه العنان للتبادل التجاري الدولي دون قيود، ويمكن القول أن سياسة الحرية ترتكز على ضرورة إزالة العقبات و القيود المفروضة على تدفق السلع عبر الحدود سواء أكانت صادرات ام واردات.

ويروي لنا التاريخ الاقتصادي حالة تمسك الفيزيوقراط بحرية التجارة ومدافعتهم عنها معتبرين أن مصالح الأفراد لا تتعارض مع بعضها البعض، كما أنها لا تتعارض مع مصلحة الجماعة كما أضاف إلى ذلك قولهم بأن المنافسة الحرة كفيلة بتحقيق ما أسموه بالثمن العادل وهو الثمن الذي يحقق للبائعين ربحاً معقولاً ويقبله المشترون كذلك.

وقد ساهم المفكرون الاقتصاديون القدامى في انتصار مبدأ <دعه يعمل دعه يمر> على المستوى الدولي وأكد من الناحية النظرية أن التبادل الحر يشكل أحسن وضع للعالم.

إن أنصار حرية التجارة يعتقدون أن تحقيق أعلى دخل ممكن للدولة وما ينتج عنه من رفاهية اقتصادية هو الهدف الأساسي الذي يجب أن تسعى السياسة التجارية إلى تحقيقه وهذا يتم عن طريق اعتماد التجارة الحرة من كل قيد وتدخل ويمكن تلخيص حججهم على الشكل التالي.[18]

١- التقسيم الدولي للعمل:La division internationale du travail-

De même que les êtres humains se différencient par leur capacité et leur disposition à faire les choses, des différences considérables existent entre les pays: le climat, les possibilités et les conditions de croissance et de décroissance, main d'œuvre et outils existants, formation, niveau technique et matière première existante. Par conséquent, certains pays ont des avantages au niveau des coûts de

[18] حسن كمال حسنين ـ أصول التجارة الدولية (مرجع سابق) ص ١٢٩ ـ ١٣٠

production (par exemple production de pétrole, de café, d'or, d'automobiles, d'ordinateurs, de textiles ou de fromage). Il existe également des pays qui offrent des prestations financières ou des prestations touristiques meilleurs marchés

Grâce à ces avantages au niveau des coûts, ces pays produisent des biens ou des services à des coûts unitaires plus bas et peuvent les offrir sur le marché mondial à des prix intéressants. Malgré cela, les producteurs font des profits. De même que la division du travail entre les êtres humains peut faire évoluer la prospérité, la division internationale du travail conduit à un meilleur niveau de bien-être des personnes concernées[19].

(فكما يميز البشر عن طريق قدرتهم ورغبتهم في القيام بالأمور، فأن هناك اختلافات كبيرة بين البلدان: المناخ، والفرص والظروف الملائمة للنمو والانحدار، والعمالة والأدوات الحالية، والتدريب والمستوى التقني والمواد الخام الموجودة. ونتيجة لذلك، تتمتع بعض البلدان بمميزات في تكلفة الإنتاج (مثل إنتاج النفط أو القهوة أو الذهب أو السيارات أو أجهزة الكمبيوتر أو المنسوجات أو الجبن). هناك أيضا البلدان التي تقدم خدمات مالية أو خدمات سياحية أرخص الأسواق.

ومن خلال مزايا التكلفة هذه، تنتج هذه البلدان سلعًا أو خدمات بتكاليف منخفضة للوحدة ويمكن أن تعرضها في السوق العالمية بأسعار جذابة. على الرغم من هذا، يحقق المنتجون الأرباح. وكما أن تقسيم العمل بين البشر يمكن أن يغير الرخاء، فإن التقسيم الدولي للعمل يؤدي إلى مستوى أفضل لرفاهية الأشخاص المعنيين.)

وعليه يرى المؤيدون لمبدأ حرية التجارة أن تحرير التجارة من القيود سيؤدي إلى تخصص كل دولة في فرع من فروع الإنتاج التي تتفوق فيه بشكل مطلق أو نسبي على الدول الأخرى (الاستفادة من مزايا التخصص والتقسيم الدولي للعمل) ولا بد أن يؤدي ذلك إلى توجه عناصر الإنتاج إلى فروع الإنتاج ذات الإنتاجية العالية ما ينتج عنه زيادة حقيقية في المداخيل.[20]

٢ ـ المنافسة الدولية

إن اعتماد سياسة حرية التجارة يؤدي إلى تعزيز المنافسة الدولية واتجاه الدولة إلى اعتماد الوسائل الأكثر فعالية في الإنتاج الأمر الذي يؤدي إلى خفض كلفة الإنتاج وتحسين نوعيته.

٣ ـ صعوبة قيام الاحتكارات

يرى أنصار حرية التجارة أن الاحتكارات التجارية تنشأ نتيجة سياسة الحماية، إذ يصعب في ظل سياسة التجارة الحرة قيام المنشآت الاحتكارية كذلك فأن عزل السوق الوطنية في اطار سياسة الحماية يمهد الطريق لقيام الاتفاقيات الاحتكارية ، ولهذا الأمر أهمية بالغة ذلك أن للاحتكارات أضرار كبيرة على المستهلك لا يمكن تجاوزها ، فهو يضطر إلى دفع اثماناً مرتفعة و كذلك فأن عدم للجوء المحتكر إلى اتباع وسائل الإنتاج

[١٩] http://www.branche-commerce.ch/media/Franzoesisch/Connaissance_de_la_Branche/15-5_2.1_LL_Commerce_exterieur_texte.pdf

[٢٠] **محمد عبد العزيز عجمية ـ صبحي تادرس قريصة ـ النقود والبنوك والتجارة الخارجية ـ الإسكندرية. الطبعة الأولى ـ ١٩٦٦ ـ ص٤٢٧**

الحديثة إلا فيما ندر و بما يخدم مصلحته يحرم المستهلك من فوائد الاختراعات الحديثة و التقدم الفني و التكنولوجي.

٤ـ تحقيق الحجم الأمثل للمشروع:

إن حرية التجارة تساعد على وصول المشروعات الإنتاجية إلى الحجم الأمثل لها، ذلك أن الحماية وفرض رسوم جمركية وعزل السوق الداخلية قد يؤدي إلى صعود بعض الصناعات واستمرارها رغم أنها لم تصل إلى الحجم الأمثل.[21]

هذه هي بشكل عام أهم الحجج التي استند عليها أنصار هذه السياسة لتدعيم وجهة نظرهم.

مما لا شك فيه أن لهذه السياسة حسناتها من جهة وسيئاتها من جهة أخرى:

Avantages du libre-échange (حسنات التجارة الحرة)	**Désavantages du libre-échange** **(سيئات التجارة الحرة)**
– Production de marchandises à des coûts unitaires bas. إنتاج السلع بتكاليف منخفضة للوحدة. – Prix avantageux sur le marché d'approvisionnement. سعر جيد في سوق العرض. – La spécialisation pour certains biens يجلب التخصص لبعض السلع – La flexibilité et la capacité d'adaptation des différentes économies des pays font progresser la concurrence. المرونة والقدرة على التكيف من اقتصادات البلدان المختلفة تقدم المنافسة. – Augmentation de la prospérité pour tous les participants. زيادة الازدهار لجميع المشاركين.	– A cause des grandes distances, les coûts de transport augmentent. بسبب المسافات الطويلة، تزيد تكاليف النقل . – Cause possible de gaspillage des ressources et pillage mondial de la nature et des matières premières dans les pays en voie de développement. السبب المحتمل لإهدار الموارد والنهب العالمي للطبيعة والمواد الخام في البلدان النامية. – La monoculture favorise la dépendance d'un pays étranger (par ex. bananes, café, la jute : les pays producteurs dépendent de la demande et de l'évolution des prix sur le marché mondial). تشجع الزراعة الأحادية الاعتماد على بلد أجنبي (مثل الموز والقهوة والجوت: تعتمد البلدان المنتجة على الطلب وتطورات الأسعار في السوق العالمية). – Remplacement des fournisseurs nationaux du marché par des fournisseurs étrangers moins chers, ce qui conduit au chômage pour les travailleurs nationaux. استبدال الموردين المحليين للسوق من قبل موردين أجانب أرخص، مما يؤدي إلى البطالة للعمال الوطنيين. – Dans certaines branches, nous devons

[21] **حسن كمال حسنين ـ أصول التجارة الدولية (مرجع سابق) ص ١٣١-١٣٢**

nous protéger de la concurrence étrangère, afin que, en cas de crise ou de guerre, nous puissions assurer notre approvisionnement (par ex. approvisionnement alimentaire[22]. في بعض الفروع ، يجب علينا حماية أنفسنا من المنافسة الأجنبية ، بحيث أنه في حالة وقوع أزمة أو حرب ، يمكننا ضمان إمداداتنا (مثل إمدادات الغذاء)	

بـ سياسة الحماية

إن الدول الكبيرة التي تكونت في القرن السادس عشر حتى القرن الثامن عشر كانت جميعها تتبع نظام الحماية إذ كانت تحاول جهدها باتباعها سياسة الربح التجاري أن تكدس المعادن الثمينة الناتجة عن فائض الصادرات على الواردات وفي القرن التاسع عشر توطد هذا النظام في الدول الحديثة (الولايات المتحدة الأمريكية، المانيا، كندا...) وخلال القرن العشرين انتشر هذا النظام في كل مكان لا سيما خلال الانهيار الاقتصادي الكبير الذي جرى في الثلاثينات إلا أنه وبعد الحرب العالمية الثانية بذلت الدول المتقدمة جهوداً مشتركة للحد من العقبات أمام التجارة الدولية وكان ذلك بتشجيع من الولايات المتحدة الامريكية في إطار الاتفاق العام للتعريفات الجمركية و التجارة المعروفة بـ الغات.

ويقصد بسياسة الحماية قيام الدولة بفرض قيود على حرية التجارة مع الدول الأخرى باتباع بعض الأدوات والأساليب، وتبنيها لمجموعة من التشريعات والقوانين واتخاذ إجراءات المنفذة لها، ذلك بهدف حماية سلعها ومنتجاتها المحلية من خطر المنافسة الأجنبية.[23]

لا ينفي مؤيدو هذه السياسة منافع الحرية التجارية ولكنهم يعتقدون أن هناك أهداف أخرى يجب أن تسعى الدول إلى تحقيقها حتى لو أدى ذلك إلى التضحية بتلك المنافع.

فيما يلي سنذكر الحجج التي يستند عليها أنصار هذه السياسة:

١ـ حماية الصناعة الناشئة:

تتذرع الدول، ومن اجل أهداف تنافسية تجارية، بحماية قطاع معين في صناعاتها خصوصاً الناشئة منها في سبيل أن تبلغ حجماً يمكنها من التنافس في السوق الدولية. وأول من نادى بهذا الأمر (جون ستيورات ميل) وقد اخذت الولايات المتحدة الامريكية بهذه الحجة في القرن الثامن العاشر من اجل تبرير سياساتها الحمائية، كذلك تأخذ الدول النامية بهذه الحجة من اجل حماية اقتصادها، كذلك فان الدول قد تلجأ لهذا النوع من الحماية في مجال مواجهتها لمشاكل في بعض الصناعات الحديثة النشأة (كالإلكترونيات والمعلوماتية)

[٢٤] http://www.branche-commerce.ch/media/Franzoesisch/Connaissance_de_la_Branche/15-5_2.1_LL_Commerce_exterieur_texte.pd

[٢٣] https://sites.google.com/site/unisp21/124

٢- الحماية من المنافسة غير المتكافئة:

يحصل هذا الأمر في حالة الخسائر الكبيرة التي يتلقاها الاقتصاد والتي لا يستطاع تعويضها، وتجدر الإشارة أن هذه الحجة مستعملة بشدة في الدول النامية ولكن الشركات المتعددة الجنسية لا تلجأ إليها في فروعها المنتشرة في كافة أنحاء العالم لأنها قادرة على إعادة تمويل أي نوع من الخسائر قد يلحق بها فالحكومات تطبق السياسات الحمائية اذاً من أجل تصحيح المنافسة في السوق بنمو أكثر عدالة.[24]

٣- نظرية الحماية لاجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية

يرى أصحاب هذه النظرية أن تأمين الحماية لصناعة معينة سيؤدي إلى رفع أسعارها في السوق الداخلية ويوفر لها معدل ربح مرتفع نسبياً مما يشكل عامل جذب للصناعات ولرؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار في هذه الصناعات.

٤ - نظرية الحماية لرفع مستوى العمالة:

تساعد سياسة الحماية على رفع مستوى العمالة أو على الأقل على الحفاظ على مستواها ووقف خطر انتشار البطالة بين العمال في الدولة فهي تضع العوائق أمام منافسة الصناعات الأجنبية مما يجعل الصناعات المحلية في موقع ممتاز تستطيع معه النمو إلى أقصى طاقاتها الإنتاجية وتوظف عدداً متزايد من العمال فيؤدي ذلك إلى تخفيض حدة البطالة.

٥- الحماية لترشيد الصناعة:

على عكس حماية الصناعات الناشئة فقد تطالب بعض الصناعات القديمة بتوفير الحماية لها من منافسة الصناعات الحديثة حتى تتمكن من ترشيد نفسها واستخدام الوسائل الحديثة في الإنتاج، مع التخلص كذلك من الآلات القديمة.

٦- الحماية من الإغراق:

يدعو البعض الى اعتماد سياسة الحماية لمواجهة سياسة الإغراق التي تتبعها الدول المتقدمة الأجنبية وذلك عن طريق بيع سلعة ما في الأسواق الأجنبية بثمن أقل من الثمن الذي تباع به نفس السلعة في نفس الوقت وبذات الشروط في السوق الداخلية.

٧- الحماية بغرض تنويع الإنتاج القومي:

يرى أصحاب هذه الحجة أنَّ الحماية تزيد من قدرة الدولة الإنتاجية وتؤدي بالتالي إلى تنويع انتاجه القومي والتخفيف من الاخطار التي يمكن أن تتعرض لها الدولة في حال التخصص في انتاج نوع معين من السلع

[٢٤] **غسان عبد القادر- العولمة الاقتصادية من خلال منظمة التجارة العالمية - رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في العلاقات الدولية والدبلوماسية - الجامعة اللبنانية- ٢٠٠٧- ص ٤٦**

ويرى أنصار الحماية أن التخصص يؤدي إلى عدم الاستقرار الاقتصادي ويعرض الدولة لهزات الكساد الضعيفة في بعض الأحيان، لذا فهم يحبذون فكرة اتباع الدولة خطة اقتصادية طويلة المدى لتنويع انتاجها القومي حتى تحمي نفسها من مخاطر الاعتماد على نوع معين من الإنتاج ويتم ذلك باتباع سياسة الحماية.

٨- الحماية لعلاج العجز في ميزان المدفوعات:

ويتم ذلك عن طريق فرض الرسوم الجمركية المرتفعة على الواردات من السلع الكمالية والتخفيف منها وإلغائها على الواردات من السلع الإنتاجية وبذلك تقل الواردات فيقل الطلب على العملة الأجنبية.[25]

٩ - الحماية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي:

إن معالجة الازمات الاقتصادية والوصول إلى حالة الاستقرار في الأسعار والإنتاج والدخل القومي من أهم الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها وقد رأى أنصار الحماية أن اعتماد أدوات الحماية واحكام الرقابة الاقتصادية على السياسة التجارية للدولة هو من الوسائل الفعالة لمعالجة الخلل وخلق حالة الاستقرار المنشودة.

١٠- الحماية بقصد الحصول على إيراد الدولة:

عن طريق فرض الرسوم الجمركية التي توفر للدولة إيراد لا يستهان به، لكن يجب الإشارة إلى ضرورة عدم المبالغة في فرض هذه الرسوم خوفاً من خضوع انتاج الدولة إلى مبدأ المعاملة بالمثل في الدول ألأجنبية مما يؤدي إلى التخفيض من حجم الصادرات.

هذه هي أهم الحجج التي يستند إليها أنصار هذه السياسة ومن أجل نجاحها لابد من أن تتوافر بعض المواصفات:

. أن تكون الحماية مؤقتة وليست دائمة

. أن تكون الحماية معتدلة ولا تسبب ضرراً كبيراً للمستهلك

. أن تكون الصناعات المحمية من الصناعات التي يتوفر فيها عنصر النجاح

إلا أن الوقائع التاريخية أثبتت صعوبة تحقق هذه الشروط بشكل كامل.

وأخيراً وبعدما تحدثنا في هذه النبذة عن مفهوم السياسة التجارية بشكل عام، وتناولنا كل نوع من هذه السياسات على حدة سنخصص البند التالي للحديث عن أهداف هذه السياسة وأدواتها.[26]

البند الثاني: أهداف هذه السياسة وادواتها

سنتحدث في الفقرة الأولى عن الأهداف المتنوعة لسياسة التجارة الخارجية، أما في الثانية فسنتعرف على أدوات هذه السياسة.

٢٦- حسن كمال حسنين ـ أصول التجارة الدولية (مرجع سابق) ص ١٤٧،١٤٦،١٤٣،١٤٠،١٣٩ [25]

[٢٦]حسن كمال حسنين ـ أصول التجارة الدولية (مرجع سابق) ص ١٤٨

الفقرة الأولى: أهداف سياسة التجارة الخارجية

في الواقع ان سياسة التجارة الخارجية هي جزء من السياسات الاقتصادية بصفة عامة وهي غير منعزلة عن السياسات الداخلية الساعية إلى تحقيق نفس أهدافها سواء في المدى القصير مثل السياسات النقدية أو في المدى البعيد مثل السياسات الضريبية أو سياسة الاستثمارات العامة.

وتسعى سياسة التجارة الخارجية إلى تحقيق رزمة من الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية_ الأخلاقية، والسياسية _ الاستراتيجية.

أ- الأهداف الاقتصادية

فبالنسبة للأهداف الاقتصادية يمكن تلخيصها فيما يأتي:

- حماية الصناعة الوطنية ودعم حركة التنمية الاقتصادية

- اصلاح العجز في ميزان المدفوعات وإعادته إلى حالة التوازن.[27]

- زيادة إيرادات الخزينة العامة للدولة واستخدامها من أجل تمويل النفقات العامة على اختلاف أشكالها وأنواعها.

- تأمين الحماية للاقتصاد الوطني من مخاطر حالة الإغراق التي تنتج عن بيع السلع في السوق المحلية بسعر أقل من تكاليف انتاجها

- توفير الحماية للصناعات الوطنية الناشئة

- حماية الاقتصاد الوطني من التقلبات الخارجية التي تحدث خارج نطاق الاقتصاد الوطني كحالة الانكماش والتضخم.[28]

-garantie de l'approvisionnement du pays

(ضمان امدادات البلاد)

-élaboration et conservation des conditions cadres avantageuses pour le commerce

(تطوير وصيانة شروط اطارية ملائمة للتجارة).

بـ الأهداف الاجتماعية والأخلاقية

فيما يخص الأهداف الاجتماعية _ الأخلاقية فهي تتمثل في الآتي:

- إعادة توزيع الدخل القومي بين مختلف الطبقات والفئات في المجتمع

---

[٢٧] **محمد يونس ـ أساسيات التجارة الدولية (مرجع سابق) ص ٢٥٧،٢٥٨**

[٢٨] **http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/moduleamine_web_webrtl/co/grain_1.html**

ـ تأمين حماية لمصالح بعض الفئات الاجتماعية (كالزراعيين أو المنتجين لأنواع معينة من السلع تعتبر ضرورية وأساسية للدولة).[29]

ـ حماية الصحة العامة من خلال منع استيراد المواد المخدرة مثلاً أو فرض قيود على استيراد المشروبات الكحولية. [30]

-promotion de bien -être commun(تعزيز الرفاهية المشتركة)

جـ الأهداف السياسية والاستراتيجية

أخيراً فيما يتعلق بالأهداف السياسية ـ الاستراتيجية فهي ما يلي:

– Conservation de l’indépendance par rapport à l’étranger[31]

(الحفاظ على الاستقلال في العلاقات مع الخارج)

ـ تحقيق الاكتفاء الذاتي لاعتبارات سياسية ووطنية.

ـ حماية الأنشطة المتصلة بالأمن القومي.
ـ الحفاظ على أمن الدولة من الناحية الاقتصادية والغذائية والعسكرية.

وتتخذ السياسة التجارية لتحقيق أهدافها العديد من الأدوات، ولذلك سنخصص الفقرة الثانية لعرض هذه الأدوات بشكل مفصل

الفقرة الثانية: أدوات السياسة التجارية

تعتمد السياسة التجارية لتحقيق أهدافها أدوات متنوعة، سنتحدث عنها في هذه الفقرة بشكل مفصل.

أـ الأدوات السعرية

ـ الرسوم الجمركية: تعرف بأنها ضريبة تفرض على السلع والبضائع بمناسبة اجتيازها حدود الدولة الوطنية دخولاً أو خروجاً، وفي اغلب الحالات تفرض الرسوم الجمركية على الواردات ويتم اعفاء الصادرات منها.

نستطيع التمييز بين الرسوم الجمركية إما على أساس كيفية تقديرها فتقسم عندئذٍ إلى:

. رسوم قيمية (أي فرض الرسوم الجمركية على أساس نسبة معينة من أسعار السلعة)

. رسوم نوعية (عندما يقدر الرسم بمبلغ معين بحسب كل نوع من أنواع السلع على أساس العدد أو الوزن)

. رسوم مركبة (هي خليط من الرسوم القيمية والنوعية)[32]

---

[29] http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/moduleamine_web_webrtl/co/grain_1.htm
[30] محمد يونس ـ أساسيات التجارة الدولية (مرجع سابق) ص ٢٥٨
[31] http://www.branche-commerce.ch/media/Franzoesisch/Connaissance_de_la_Branche/15-35_2.1_LL_Commerce_exterieur_texte.pdf
[32] محمد يونس (المرجع ذاته) ص٢٥٨،٢٥٩

إما على أساس الهدف فيمكن التمييز بين نوعين من الرسوم:

. الرسوم المالية (عندما يكون الهدف منها إيجاد مورد دخل للخزينة العامة)

. الرسوم الحمائية (عندما يكون الهدف تأمين حماية للأسواق الوطنية من المنافسة الأجنبية).

وينتج عن فرض الرسوم الجمركية:

ـ ارتفاع سعر السلع المستوردة في السوق المحلية ونقص الكمية المستوردة وارتفاع حجم الإنتاج الوطني من السلع المماثلة.

ـ كذلك فأن فرض الرسوم الجمركية يؤدي إلى إعادة توزيع جزء من الدخل القومي لصالح المنتجين ذلك أن الفائض الاقتصادي يتحول من المنتجين إلى المستهلكين.

ـ في المبدأ فأن فرض الرسوم الجمركية يوفر موارد مالية للدولة لكن هذا الأمر لا يتحقق إلا إذا أخضعت السلع المحلية المماثلة للسلع الأجنبية المستوردة لضريبة داخلية وبالتالي فأن هذا الامر لا يتحقق إذا كان الغرض من فرض الرسوم الجمركية هو توفير الحماية للإنتاج الوطني.[33]

ـ نظام الإغراق: أي بيع السلعة في الأسواق الأجنبية بثمن يقل عن الثمن الذي تباع به بنفس السلعة في نفس الوقت وبنفس الشروط في السوق الداخلية.

ويمكن أن نميز بين ثلاث أنواع من الإغراق:

. الإغراق الدائم: من شروط حصوله تمتع المنتج بوضعية احتكار قوية وفعلية ناتجة إما عن امتياز حصل عليه من الحكومة لإنتاج سلعة أو لكونه عضواً في اتحاد المنتجين الذي له طابع احتكاري، كذلك يشترط أن يكون هناك رسوم جمركية عالية على استيراد نفس السلعة من الخارج وإلا كان من الممكن استيراد السلعة المصدرة لبيعها مرة ثانية في السوق المحلية.

. الإغراق المؤقت: ينشأ لتحقيق غرض معين ويزول بمجرد زواله واتمامه.[34]

ـ نظام الإعانات: ويقصد به كافة المزايا والتسهيلات والمنح النقدية التي تقدم للمنتج الوطني لكي يتمكن من المنافسة سواء في السوق الداخلية والخارجية والهدف منه هو كسب الأسواق الخارجية وذلك من خلال تمكين المنتجين والمصدرين من الحصول على اعانات مقابل بيع منتجاتهم في الخارج بأثمان لا تحقق الربح.[35]

---

[٣٣] **محمد يونس (مرجع سابق) ص ٢٦٠إلى٢٦٦**

[٣٤] **محمد عبد العزيز عجمية ـ صبحي تادرس قريصة ـ النقود والبنوك والتجارة الخارجية (مرجع سابق) ص ٤٣٩،٤٤٠**

[٣٥] **https://sites.google.com/site/unisp21/124**

بـ الأدوات الكمية

ـ نظام الحصص: ويقصد به فرض قيود على الواردات مع معرفة السلطات الحكومية المختصة بهذا الأمر والتي تقوم بتحديد الكميات التي يمكن استيرادها من السلع خلال فترة زمنية معينة والتي يمنع الاستيراد بعد انقضائها ولذا يعتبر هذا النظام نوعاً من القيود على الاستيراد.

ويمكننا أن نميز بين الأشكال التالية لنظام الحصص:

. الحصص التعريفية: وبمقتضاه تمنح الدولة الإذن للمنتجين من أجل استيراد كميات معينة من السلع تخضع لتعريفة جمركية منخفضة أو تعفى منها نهائياً وأي استيراد فوق هذه الكمية يخضع لتعريفة مرتفعة.

. الحصص المتعددة والثنائية الأطراف:

في إطار الحصص المتعددة الأطراف تحدد الدولة حصة عامة عالمية لكمية السلع المستوردة دون تمييز بين دولة أخرى

أما خلال نظام الحصص الثنائي الأطراف فتحدد حصة كل دولة على حدة على أساس الاتفاقات الثنائية بينها وبين الدولة المستوردة

. تراخيص الاستيراد بموجب هذا النظام يخضع الاستيراد في الدولة لنظام التراخيص فلا يسمح لتاجر باستيراد سلعة من الخارج إلا إذا حصل على إذن من السلطات يصرح له فيه بالقيام بهذه العملية.

ولهذا النظام عدة أثار:

ـ إن هذا النظام يقوم بطبيعته على تحديد وتقييد الكميات المستوردة لذلك فهو يؤدي إلى نقص في حجم التجارة الدولية، كذلك فهو يؤدي إلى اتباع الاتفاقات التي من شانها الحد من انتشار وتوسع التجارة.

ـ يقترن نظام الحصص بسياسة التمييز بين البلاد المختلفة وهو بذلك يتناقض مع مبدأ المساواة في المعاملة بين البلاد المختلفة ويهدم نص الدولة الأكثر رعاية.

ـ ينتج عن نظام الحصص تغيير اتجاه المبادلات الدولية عما تكون عليه في ظل نظام اقتصادي حر

ـ إن اتباع نظام الحصص يؤدي إلى محدودية منافسة السلع الأجنبية للسلع الوطنية مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع داخل البلاد عن أسعارها السائدة في الأسواق الداخلية. في ظل نظام الحصص يسهل قيام الاحتكارات والاتفاقات الاحتكارية لأن نظام الحصص يجعل المنتجين الوطنيين بمأمن عن المنافسة الأجنبية.[36]

جـ الأدوات التجارية

ـ المعاهدات التجارية: هي اتفاق تعقده الدولة مع غيرها من الدول من خلال أجهزتها الدبلوماسية بهدف تنظيم العلاقات التجارية فيما بينها تنظيماً يشمل النواحي الاقتصادية والتجارية وكذلك الأمور ذات الطابع السياسي والإداري وتقوم على مبادئ عامة مثل المساواة والمعاملة بالمثل للدولة الأولى بالرعاية أي منح الدولة أفضل معاملة يمكن أن تعطيها الدولة الأخرى لطرف ثالث.

---

[٣٦] **حسن كمال حسنين (مرجع سابق) ص ١٥٥إلى١٥٩**

ـ الاتفاقات التجارية: هي اتفاقات قصيرة الأجل مقارنة بالمعاهدة، ولها طابع تفصيلي بحيث تشتمل على قوائم السلع المتبادلة وكيفية تبادلها والمزايا الممنوحة على نحو متبادل، وعليه فإذا كانت المعاهدة تضع المبادئ العامة فإن الاتفاقات التجارية تتسم بالطابع الإجرائي التنفيذي.

ـ اتفاقات الدفع: تكون عادة ملحقة بالاتفاقات التجارية وقد تكون منفصلة عنها وتنطوي على تنظيم لكيفية تسوية الحقوق والالتزامات المالية بين الدولتين مثل تحديد عملة التعامل، تحديد العمليات الداخلية في التبادل...[37]

ـ التكتلات الاقتصادية: هي صيغة للتكامل الاقتصادي تتم بين مجموعة من الدول المتجانسة تاريخياً أو ثقافياً أو حضارياً أو جغرافياً لتحقيق مصلحة اقتصادية مشتركة ويسمى أيضاً بالتكامل الاقتصادي الإقليمي حيث يتم تقسيم العمل والتبادل التجاري بين بلدان المنطقة الجغرافية الواحدة.[38]

ومن أجل نجاح التكتلات الاقتصادية يفترض توفر مقومات أساسية وشروط مناسبة للنجاح والاستمرارية منها:

. توافر القوى العاملة المؤهلة والمدربة.

. تنسيق السياسات الاقتصادية

. توافر الانسجام في الأوضاع السياسية وغير ذلك من الشروط...[39]

ـ الاتحادات الجمركية: هو اتفاق بين دولتين أو أكثر على إزالة الحواجز الجمركية التي تعرقل تصدير السلع واستيرادها وتحرير التجارة والمبادلات بين الدول المنضمة إلى الاتحاد كلياً أو جزئياً لتكوين منطقة جمركية واحدة في مواجهة العالم الخارجي.

ـ مناطق حرة: منطقة التجارة الحرة هي واحدة يتم في إطارها الحد من المعوقات التجارية (مثل رسوم المرور والبيروقراطية) التي تفرض على حركة التجارة بهدف تشجيع الاعمال الجديدة وجذب الاستثمارات الأجنبية، ومناطق التجارة الحرة يمكن تعريفها بانها ذات كثافة عمالية عالية وتشتمل على نشاطات استيراد الموارد الخام والعناصر المكونة وتصدير المنتجات المصنعة.[40]

المبحث ثاني: اعتماد لبنان سياسة تحرير التجارة الخارجية ومحاولته الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

في زمن العولمة و انفتاح الحضارات والقارات والبلدان على بعضها لم يعد الانفتاح التجاري خيار بل أصبح ضرورة لمواكبة النظام العالمي الجديد وحفظ مكانه على الخريطة العالمية للتجارة الدولية والتجارة الحرة ويساعد من خلال تخصص كفؤ على العرض الأمثل للسلع والخدمات وبالتالي على نمو اقتصادي أقوى وأكثر متانة ويتميز لبنان بانفتاحه الاقتصادي القديم أي منذ الاربعينيات وبمرونة قطاعاته الاقتصادية

[37] **http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/moduleamine_web_webrtl/co/grain_1.htm**
[38] **https://ar.wikipedia.org/wiki**
[39] **http://wehda.alwehda.gov.sy/node/4049**
[40] **www.arab_ency.com**

ونشاطها الذي يمتد إلى خارج الحدود وقد اعتمد لبنان سياسة تحرير التجارة الخارجية وقرر بالفعل الانخراط في دينامية تحرير التجارة على الصعيد الثنائي والمتعدد الأطراف وفي هذا الاطار يجري لبنان منذ أواخر القرن العشرين محاولات للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية باعتبارها الكيان الذي يشكل ضماناً للانفتاح التجاري على المستوى العالمي.

فما هي هذه المنظمة وما هي أهدافها ومبادئها؟ وما هي المراحل التي وصل اليها لبنان في هذا سياق الانضمام اليها؟ وما جدوى عملية الانضمام هذه؟

البند الأول: محاولة لبنان الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والمراحل التي وصل إليها في هذا السياق

في الفقرة الأولى من هذا البند سنعرض معلومات عامة حول منظمة التجارة العالمية وذلك من حيث نشأتها، مبادئها وهيكليتها، أما في الثانية فسنتطرق إلى المراحل التي وصل إليها لبنان في إطار محاولته الانضمام إلى هذه المنظمة.

الفقرة الأولى: معلومات عامة حول منظمة التجارة العالمية

في إطار اعتماده لسياسة تحرير التجارة الخارجية يسعى لبنان للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية باعتبارها واحدة من أهم المنظمات الدولية التي تساهم في تطوير القانون الدولي من خلال ارسائها قواعد ومبادئ تؤدي إلى تحرير التجارة العالمية.

لقد كان ظهور هذه المنظمة عام ١٩٩٥ في جزء منه استجابة لتغيرات أساسية في نظام التجارة الدولية في الثمانينات من القرن الماضي.[41]

وهذه المنظمة هي منظمة دولية أنشئت رسمياً عام ١٩٩٥ لكن بدايات عملها تعود إلى العام ١٩٤٧ تاريخ نشئةِ الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارية أو ما يعرف اقتصاداً باسم اتفاقية الغات التي كان لبنان من الدول المؤسسين لها لكن ما لبث أن انسحب من الاتفاق بعد دخول إسرائيل.[42]

فبعد مفاوضات مضنية جاوزت ٧سنوات للتوصل إلى اتفاقية شاملة لتحرير التجارة الدولية عقد في مدينة مراكش المغربية في الفترة بين ١٢ و ١٦ نيسان ١٩٩٤ الاجتماع الوزاري الرسمي لإعلان انتهاء جولة الاورغواي لمفاوضات تحرير التجارة في اطار اتفاقية الغات واعلان قيام منظمة التجارة العالمية وهو المؤتمر الذي شاركت فيه وفود ١٢٥ دولة واقليماً جمركياً

وقد اعتمد المؤتمر وثائق قانونية تمثل حصيلة ٧ سنوات من المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف وأهمها بالنسبة إلينا هو اعتماد اتفاقية انشاء منظمة التجارة العالمية وملحقاتها وبذلك قامت منظمة التجارة العالمية بعد حوالي ٤٧ عاماً من تاريخ التفكير في انشائها.[43]

---

[41] **أمريتا ناريكا ـ الوجيز في منظمة التجارة العالمية. أكسفورد ـ مطابع جامعة أكسفورد ـ الطبعة الأولى ـ ٢٠٠٥ ـ ص٥٤ (نقله إلى العربية عبدالله الملاح، الرياض، العبيكان، الطبعة العربية الأولى ٢٠٠٨ ص ٥٤)**

[42] **ليال جرجس ـ انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية بين الإيجابيات والمخاطر ـ جريدة الديار الالكترونية. ـ ٨، نيسان،٢٠١٦ http://www.addiyar.com/article/1152729**

يتكون هيكل هذه المنظمة من الهيئات التالية:

١ـ المؤتمر الوزاري: هو أعلى جهاز مسؤول عن اتخاذ القرارات يضم جميع الدول الأعضاء.

٢ـ الأمانة العامة: تتكون من المدير العام للمنظمة وموظفين يتمتعون بالاستقلال عن الدول التي ينتمون إليها

٣ـ المجلس العام: يضم ممثلين عن الدول الأعضاء في المنظمة، يجتمع مرة واحدة على الأقل شهريا، وله عدة وظائف منها تلك التي يسندها له المؤتمر الوزاري، كما أنه جهاز لفض المنازعات التجارية، وفحص السياسات التجارية، وتخضع له جميع المجالس الرئيسية واللجان الفرعية ومجموعات العمل.

٤ـ المجالس الرئيسية:

. مجلس التجارة لحقوق الملكية الفكرية

. مجلس التجارة في السلع

. مجلس التجارة في الخدمات.

٥ـ اللجان الفرعية

٦ـ مجموعات العمل[44]

L'accord créant l'organisation mondiale du commerce signé a Marrakech confie a L'OMC quatre grandes missions:

Assurer la mise en œuvre des 28 accords conclus à l'issue de cycle de l'uruguay

Offrir un cadre permanent de négociations sur le commerce international

Examiner régulièrement les politiques commerciales de ses états membres pour éliminer ce qui peut faire obstacle aux échanges

Instaurer un procédure nouvelle et plus efficace de règlement des différent.

(الاتفاق الذي أنشأ منظمة التجارة العالمية الموقعة في مراكش يعهد إليها أربع مهام رئيسية:

. ضمان تنفيذ الاتفاقات الـ ٢٨ المبرمة في نهاية جولة أوروغواي

. توفير إطار دائم للمفاوضات التجارية الدولية

. مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء فيها بانتظام من أجل إزالة الحواجز التجارية

---

[٤٣] **أسامة المجذوب ـ العولمة الاقتصادية والإقليمية ـ القاهرة ـ الدار المصرية اللبنانية ـ الطبعة الأولى ـ ص١٥٥**

[٤٤] **غسان عبد القادر، العولمة الاقتصادية من خلال منظمة التجارة العالمية (مرجع سابق) ص ٦٢**

. تقديم إجراء جديد وأكثر فعالية لتسوية المنازعات)

وفيما يتعلق بالمبادئ التي تقوم عليها هذه المنظمة في الواقع فأن الاتفاق المنشئ لها لم يحدد هذه المبادئ بشكل واضح كما هو الحال في المواثيق المنشئة للمنظمات الدولية الأخرى.[45]

ويمكن القول أن منظمة التجارة العالمية تقوم على مبدأين أساسيين:

١ـ مبدأ المساواة (عدم التمييز) ويقوم على قاعدتين أساسيتين:

. قاعدة الدولة الأكثر رعاية

. قاعدة المعاملة الوطنية

قاعدة الدولة الأكثر رعاية مستمدة من المادة (١) من اتفاقية الغات وهذه القاعدة تشترط تعميم أي تسهيل يمنح لأحد الأطراف بحيث يشمل الأطراف الأخرى جميعاً وتطبق هذه القاعدة على كافة القضايا المشمولة بصلاحية المنظمة والاستثناءات المسموحة قليلة ومحددة بوضوح.

أما قاعدة المعاملة الوطنية فتفرض على الدول الأعضاء معاملة البضائع الأجنبية بقدر من التفضيل لا يقل عما تحظى به البضائع الوطنية إذا كانت قد لبت كل الشروط التي يتطلبها ذلك البلد.[46]

٢ـ مبدأ تحرير التجارة الخارجية: الذي يمثل منطلقاً لتحقيق اهداف منظمة التجارة العالمية وإن اتفاقيات تحرير التجارة العالمية تمت صياغتها وفقاً لهذا المبدأ بحيث تلتزم به الدول الأعضاء في هذه الاتفاقيات بشكل يجعلها تفتح أسواقها أمام البضائع الأجنبية دون عوائق.[47]

بالإضافة إلى هذين المبدأين الأساسيين فأن منظمة التجارة العالمية تقوم على مبدأ الشفافية وتنفيذ التعهدات.

بالنسبة لشروط الانضمام وإجراءات الانضمام للمنظمة تجدر الإشارة أنه يشترط على الدول الراغبة في الانضمام تقديم تنازلات للتعريفات الجمركية وتقديم التزامات في الخدمات والالتزام باتفاقيات المنظمة.

وعلى الدول الراغبة بالانضمام اتباع إحدى الطريقتين التاليتين أو كلتيهما:

الطريقة الأولى: تتلقى الدولة المعنية رسائل من لجنة مخصصة للنظر في طلبات العضوية الجديدة، تكون في الغالب مكونة من الدول الصناعية الكبرى الراغبة في اكتساب عضوية المنظمة وتشمل الطلبات قائمة بالسلع والخدمات التي ستشهد تخفيضاً في تعريفتها الجمركية.

الطريقة الثانية: تتقدم الدولة الراغبة في العضوية بنفسها بقائمة تشمل التخفيضات في التعريفات الجمركية تكون أساساً للتفاوض.[48]

---

[٤٥] **ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة العالمية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص ١٥٥**

[٤٦] **أمريتا ناريكا، الوجيز في منظمة التجارة العالمية، (مرجع سابق)، ص ٦٣،٦٢،٦١**

[٤٧] **ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة العالمية (مرجع سابق) ص ١٧٨**

[٤٨] **دلال بسمة، من الغات إلى منظمة التجارة العالمية، مجلة الجيش، العدد ٣٧، تموز٢٠٠١**

وتجدر الإشارة أن منظمة التجارة العالمية تضم في عضويتها عدداً لا يستهان به من الدول والتي تمثل الشق الأعظم من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتغطي هذه الدول أكثر من ٩٠% من حجم التجارة الدولية مما يعني أن ما تقره هذه المنظمة من سياسات ونظم يمثل فعلياً جوهر النظام التجاري الدولي الامر الذي يؤدي إلى فرض شكل من أشكال العزلة على الدول غير الأعضاء في المنظمة.[49]

قوائم الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية:

جنوب أفريقيا، ألبانيا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنين، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروناي، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كندا ، شيلي، الصين، قبرص، كولومبيا، الكونغو، كوريا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، الدانمرك، فيجي _ جيبوتي، دومينيكا، مصر، السلفادور، الإمارات العربية المتحدة، والإكوادور، استونيا، متحدين فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، ، غيانا، هايتي، هندوراس، المجر، الهند، اندونيسيا، ايرلندا ايطاليا اليابان الأردن كينيا الكويت لاتفيا ليسوتو ليختنشتاين، ليتوانيا ، لوكسمبورغ، ماكاو، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر المالديف، مالي، مالطا، موريشيوس، المغرب، موريتانيا، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، موزمبيق، ميانمار، ناميبيا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، نيوزيلندا عمان باكستان بنما بابوا باراجواي هولندا بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الكونغو، جمهورية الدومينيكان، جمهورية قرغيزستان، الجمهورية جمهورية جمهورية أفريقيا الوسطى السلوفاكية، جمهورية التشيك، رومانيا، الولايات المتحدة، المملكة رواندا، ، ، سانت كيتس ونيفيس، جزر سليمان، السنغال، سيراليون وسنغافورة وسلوفينيا وسيريلانكا، والسويد، وسويسرا، وسورينام، سوازيلاند، .تايبيه الصينية، تنزانيا، تشاد، تايلاند، توغو، تونس، تركيا، أوروغواي، فنزويلا، زامبيا، زيمبابوي

الفقرة الثانية: مراحل انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية

منذ شباط ١٩٩٩ أي منذ حاولي ١٨ عاماً ولبنان يجري محاولات للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، علماً أنه في شهر أيار من نفس السنة قد أصبح عضواً مراقباً فيها.

لقد سبق هذه المحاولات جهود قام بها الرئيس الراحل <الشهيد رفيق الحريري> قبل أن يترك رئاسة الحكومة في العام ١٩٩٨ ويعود في العام ٢٠٠٠ وكان هدفه من هذه الجهود وفقاً لما صرح به هو "السعي إلى وضع لبنان على خريطة التجارة العالمية".[50]

وبناء على ذلك فقد تشكل في شهر نيسان من العام ١٩٩٩ فريق العمل الخاص بانضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية، والذي تألف من الدول الأعضاء في المنظمة المهتمين بالملف اللبناني وعلى رأس هذا الفريق كان السفير الفرنسي "لورانس دوبو ديستريزية".

لقد اجتمع هذا الفريق في مناسبات عدة للتركيز على إطار السياسات والإطار التنظيمي في لبنان والعمل على تغييره لكي يتماشى واتفاقيات منظمة التجارة العالمية، وأدت هذه الاجتماعات إلى إعداد مسودة عن

[49] أسامة مجذوب، العولمة الاقتصادية والإقليمية،(مرجع سابق) ص ١٥٧

[50] رشا أبو ذكي، الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية يتحول كابوساً، جريدة الاخبار، عدد الخميس ٣٠ أيار ٢٠٠٩

تقرير مجموعة العمل تم خلاله تلخيص النقاشات وتحديد التغييرات التي يجب إدخالها على السياسات ذات الإطار التنظيمي في لبنان ونشرت النسخة الأخيرة منه في تشرين الأول ٢٠٠٨.

وكان مجلس الوزراء اللبناني قد تبنى في شهر تشرين الأول من العام ٢٠٠٠ خطة شاملة للانضمام إلى المنظمة وشكلت لجنة وطنية لمتابعة ملف الانضمام تألفت من وزير الاقتصاد (رئيساً) وعضوية كل من الوزراء المعنيين، وممثلين عن المجتمع الأهلي والقطاع الخاص.[51]

وبالنسبة لتحضير المستندات الأساسية لعملية الانضمام فقد بدأ هذا الأمر في أواخر العام ٢٠٠٠ وباشر لبنان تسليم المستندات والتفاوض على مضمونها منذ العام ٢٠٠٢ وهو العام الذي تعتبره المنظمة تاريخ بدء إجراءات انضمام لبنان.[52]

لابد من الإشارة أن عملية الانضمام للمنظمة تأخذ مجريين من المفاوضات:

الأول: متعدد الأطراف مع جميع الدول مجتمعاً لمناقشة نظام التجارة اللبناني بأدق تفاصيله للتأكد من تطابقه مع جميع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

الثاني: ثنائي يتم خلاله التفاوض على وضع سقف للتعريفات الجمركية على السلع وتحرير وتحديد القطاعات الخدماتية.[53]

وبالنسبة إلى لبنان فقد أجرى حتى العام ٢٠٠٩ سبع جولات من المفاوضات تمكن خلالها على صعيد المفاوضات المتعددة الأطراف من الانتهاء من تحضير جميع الملفات المطلوبة للانضمام ومناقشتها جميعها

في اجتماعات فريق العمل (مذكرة التجارة الخارجية، مذكرة حول الدعم الزراعي، مذكرة حول تطابق القوانين في لبنان حول الملكية الفكرية مع اتفاقية التريبس، مذكرة حول تطابق قوانين مع اتفاق العوائق الفنية).

وفي إطار الجولة السابعة عقد اجتماع متعدد الأطراف تم خلاله بحث ملخص وقائع الانضمام المتعلق بالسياسات التجارية المتبعة في لبنان كما تم الاستفسار عن بعض النقاط العالقة لاسيما قانون الجمارك كما تم مناقشة مسودة انضمام لبنان إلى المنظمة ووضعه الاقتصادي.

وعلى صعيد المفاوضات الثنائية التي أكدت السفيرة"لورانس دوبوا ديستريزية" أن التقدم بها هو أمر أساسي في عملية الانضمام فقد تم خلال الجولة السابعة مراجعة المواقف التي توصل إليها لبنان بشأن هذه المفاوضات مما أظهر تقدم ملحوظ مع بعض الدول في هذا الاطار وأصبح بإمكان لبنان توقيع مع خمس دول: اليابان ، كندا، استراليا، تايوان، كوبا ، ألا أن المفاوضات الثنائية بقيت تحتاج إلى مزيد من الجهود مع كل من الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الامريكية و أوكرانيا، وبالتالي فأن لبنان لم يستطيع خلال هذه الجولة إنهاء مفاوضاته الثنائية حول السلع والخدمات.[54]

---

[٥١] www.economy.gov.lb **لما عويجان، رئيس وحدة منظمة التجارة العالمية**

[٥٢] **رشا أبو ذكي، الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية يتحول كابوساً (مرجع سابق)**

[٥٣] **لما عويجان (مرجع سابق)**

[٥٤] **الفونس ديب، ما الذي يؤخر انضمام لبنان الى منظمة التجارة العالمية قطبة مخفية في القرار السياسي ومشاريع القوانين مجمدة، جريدة المستقبل، عدد ٢٦ كانون الأول ٢٠١٠ ص٧**

ومع نهاية الجولة السابعة أي منذ شهر تشرين الثاني ٢٠٠٩ تجمدت عملية المفاوضات وبقي الأمر على هذه الحالة حتى شهر أذار من العام ٢٠١٦ حيث عادت المفاوضات حيال دخول لبنان إلى المنظمة إلى التفاعل مع زيارة فريق العمل لانضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية ففي صباح ٩ اذار ٢٠١٦ استقبل وزير الاقتصاد والتجارة آنذاك "ألان حكيم" رئيس هذا الفريق "جان بول توبيه" يرافقه مدير الانضمام في المنظمة "شايد أوساكوا" بحضور مدير عام الاقتصاد "عليا عباس" و خبراء الوزارة وجرى البحث في خريطة الطريق لعملية انضمام لبنان وإثر انتهاء الاجتماع قال "جان بول توبيه" أن الاجتماع هو لتوضيح مهمته إلى بيروت برفقة مدير قسم الانضمام في المنظمة وأنه سيكون له اجتماعات مع المسؤولين المعنيين في لبنان لإعادة إحياء عملية انضمام لبنان إلى منظمة ولمعرفة إرادة اللبنانيين بهذا الشأن وذلك لإطلاق المفاوضات التي توقفت عام ٢٠٠٩. ومن جهته قال الوزير حكيم أن الاجتماع هو لإعادة إطلاق الألية اللازمة لانضمام لبنان وفق ما يناسب اللبنانيين وسنضع جانباً ما لا يناسب لبنان من هذه العملية.

وفي إطار عملية الانضمام هذه لابد من الإشارة أن هذا الأمر يتطلب سلسلة من الإصلاحات التشريعية للتأكد من أن النظام التجاري اللبناني يتماشى بشكل كامل مع جميع اتفاقيات المنظمة.

وفي هذا السياق تم إصدار قانونيين في تشرين الثاني ٢٠٠٦:

١ـ قانون حماية الإنتاج الوطني (قانون الإغراق والدعم والإجراءات الوقائية)

٢ـ قانون الحجر النباتي وتدابير الصحة النباتية.[55]

وبحسب فؤاد زمكحل (رئيس تجمع رجال الأعمال اللبنانيين) فأنه ومن أجل تسهيل وتفعيل عملية انضمام لبنان إلى المنظمة يتوجب عليه اعداد وتنفيذ خطة عمل تشريعية خاصة بمنظمة التجارة العالمية من شأنها أن تسمح لمجلس النواب باعتماد عدداً من القوانين الأساسية قبل الانضمام مثل:

ـ تعديل المادة ٢٥ من قانون حقوق الاستثمار.

ـ القانون المتعلق بالبيانات الجغرافية.

ـ القانون المتعلق بالتصميم الصناعي.

ـ القانون المتعلق بالعلاقات التجارية.

ـ القانون المتعلق بالمنافسة غير المشروعة.

منذ العام ٢٠٠٧ وافق مجلس الوزراء على هذه المشاريع التي لا تزال تنتظر موافقةُ مجلس النواب، من ناحية أخرى يجب أن لا ننسى القانون العام المتعلق بالغذاء الذي وافق عليه مجلس الوزراء في ٢٠٠٦.

قانون التجارة الدولية والترخيص فضلاً عن الحجر الصحي للحيوانات الذي وافق عليه في٢٠٠٣.

---

[55] www.economy.gov.lb -٢

وأخيراً في ختام هذه الفقرة لابد من القول أنه رغم كل المحاولات و الجولات التفاوضية التي أجراها لبنان و التي أشرنا إليها فيما سبق والتي تعد الأطول عالمياً إذ تتراوح فترة المفاوضات عادة بين سنتين و خمس سنوات فأنه لا يزال عاجزاً عن إنهاء المفاوضات الثنائية وبالتالي إتمام عملية الانضمام، وهذا ما يدفعنا للتساؤل عن الأسباب الكامنة وراء هذا التعثر فهل هي أسباب سياسية تعود إلى غياب الإرادة الجامعة في إنجاز هذا الأمر خصوصاً و أننا جميعاً نعرف مدى تأثير الجانب السياسي على أي موضوع في لبنان مهما بلغت أهميته ، أم أن الأسباب هي قانونية تنظيمية تعود إلى غياب الإصلاحات التشريعية اللازمة لإتمام عملية الانضمام، أو أن السبب هو اقتصادي يعود فعلاً إلى التخوف من أن يكون للانضمام آثار سلبية تلحق ضرراً بالاقتصاد اللبناني أكثر من الإفادة.

نستطيع القول أن هذه الأسباب مجتمعة هي التي عرقلت حتى اليوم إتمام عملية الانضمام، وهنا يطرح السؤال عن جدوى عملية الانضمام هذه؟ وهل من مصلحة للبنان تقضي فعلاً بإنجازها؟

وللإجابة على ذلك سنخصص الفقرة الثانية من هذا المبحث للحديث عن سلبيات وايجابيات الانضمام ونستعرض بعض الآراء في هذا الإطار.[56]

البند الثاني: جدوى عملية الانضمام (إيجابيات وسلبيات)

سنتحدث في هذا البند عن جدوى عملية الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية موضحين ايجابياتها من جهة وسلبياتها من جهة أخرى، مستعرضين لبعض الآراء في هذا السياق، وذلك ضمن فقرتين متتاليتين.

مما لا شك فيه أن مسألة الانضمام للمنظمة تفسح المجال لجدلٍ واسع ٍبين المعنيين بهذا الأمر في لبنان، فبينما يؤكد المؤيدون لها على ايجابياتها يحاول المعارضون التركيز على سلبياتها.

بالتأكيد فأن لعملية الانضمام هذه منافع لكنها لا تخلو بالطبع من المخاطر.

الفقرة الأولى: إيجابيات وسلبيات الانضمام

مما لا شك فيه أن مسألة الانضمام للمنظمة تفسح المجال لجدلٍ واسع ٍبين المعنيين بهذا الأمر في لبنان، فبينما يؤكد المؤيدون لها على ايجابياتها يحاول المعارضون التركيز على سلبياتها، بالتأكيد فأن لعملية الانضمام هذه منافع لكنها لا تخلو بالطبع من المخاطر.

أ- الايجابيات

- قوننة التبادل التجاري
- تأمين انفتاح السوق على الاستثمارات ضمن معايير محددة في ظل غياب الامتيازات.
- المساهمة في تحسين نفاذ الصادرات اللبنانية إلى الأسواق الخارجية.
- الاستفادة من التنازلات التي تقدمها الدول الأعضاء في المنظمة.
- الاستفادة من الالتزامات التفضيلية التي قطعتها الدول الأعضاء في المنظمة.

[56] طوني بشارة، اضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية إجراء سياسي أم اقتصادي، مجلة الأفكار، عدد ٨ نيسان ٢٠١٦

ـ الاستفادة من الشفافية المعتمدة للوصول إلى الأسواق.

ـ إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي من أجل تسوية النزاعات التجارية بطريقة أسهل وذلك لوضع حد للمنافسة غير المشروعة والغير عادلة التي تلحق ضرراً بالإنتاج الوطني.

ـ التمكن من الحد من عمليات الإغراق.

بـ السلبيات

لعل أبرز السلبيات التي تسبب التخوف من عملية الانضمام هو احتمالية أن يسبب انفتاح السوق اللبنانية بشكل واسع على المنتجات الأجنبية إلى القضاء على بعض القطاعات الإنتاجية الزراعية والصناعية لا سيما هذه الأخيرة وهذا ما يعود إلى صغر السوق اللبنانية وعدم قدرتها على تحمل المنافسة الشرسة التي قد تسببها المنتجات الأجنبية.[57]

الفقرة الثانية: آراء بعض أصحاب الشأن بمسألة انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية

أـ موقف بعض الوزراء والاقتصاديون

١ـ وزير الاقتصاد والتجارة السابق "ألان حكيم": لقد كان الوزير السابق ألان حكيم من أبرز المتحمسين لعملية الانضمام لبنان عند استقباله بعثة المنظمة لإعادة احياء المفاوضات في شهر أذار من العام ٢٠١٦ وهذا يرجع برأيه إلى النتائج الايجابية لهذا الأمر ومنها وبحسب ما يرى:

ـ تأكيد وجود لبنان على الخارطة الدولية وتعزيز مكانته في العالم.

ـ افساح المجال في استقطاب استثمارات خارجية.

ـ خلق فرص عمل.

ـ تنشيط التجارة العالمية.

ـ إيجاد أسواق جديدة للمنتجات اللبنانية.

وهو إن كان لا ينفي مخاطر الانضمام لكنه لم يفوت فرصة إلا وأكد خلالها على أن لبنان يستطيع أن يأخذ من المنظمة ما يناسب اقتصاده ومصلحته العامة فقط.

وهنا يطرح السؤال عن مدى صوابية هذا الرأي وعن قدرة الدولة اللبنانية على القيام بهذا الأمر في ظل وضعية اقتصاده الحالية.

٢ـ وزير الصناعة "حسين الحاج حسن": في مقابل حماس وزير الاقتصاد السابق "ألان حكيم" أبدى الوزير "حسين الحاج حسن" تردده في مسألة انضمام لبنان وذلك يعود إلى تخوفه على القطاعين الصناعي والتجاري فالارتماء بأحضان منظمة التجارة العالمية حسب تعبيره أمر كارثي على الاقتصاد اللبناني لأنه سيقضي على القطاعين الزراعي والصناعي ويستشهد على ذلك بالاتفاق مع الاتحاد الأوروبي الذي رفع

[٥٧] https://newspaper.annahar.com/article/إحياء-مفاوضات-انضمام-لبنان-إلى-منظمة-التجارة-العالمية

العجز في الميزان التجاري مع هذه المنطقة إلى أكثر من ٧ مليارات دولار في السنة بسبب عدم تكافؤ الاقتصاد اللبناني والاوروبي.[58]

٣ـ رئيس جمعية الصناعيين "زياد بكداش": يرى أن انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية يجب أن يكون مشروطاً بالمعاملة بالمثل وإلا يؤدي إلى زيادة نسبة الصادرات بل على العكس من ذلك سيلحق الضرر بها.[59]

٤ـ عضو مجلس إدارة جمعية الصناعيين "نبيل البساط": اعتبر أنه في موضوع منظمة التجارة هناك تخوف دائم من أن تصب الاتفاقية في اتجاه واحد حيث أن الدولة الأكبر والاقوى تستطيع فرض شروطها على الدول الأصغر والأضعف لذلك هناك تخوف من فتح الحدود وإزالة الحواجز الجمركية في مقابل عدم معاملتنا بالمثل.

وأعطى البساط مثالاً على ذلك الصين التي تصدر إلى لبنان بقيمة ٣ مليارات دولار بينما تستورد ما قيمته ١٠ ملايين دولار فقط كذلك الامر بالنسبة إلى تركيا التي تصدر بقيمة مليار دولار وتستورد بقيمة حوالي ٨٠ مليون دولار واعتبر أنه دون الانضمام هناك عجز فكيف الحال في حال الانضمام؟[60]

٥ـ الخبير الاقتصادي: "وليد أبو سليمان"

اعتبر أن الانضمام رغم ايجابياته يبقى "سيفاً ذا حدين" وعدد ايجابيات الانضمام أبرزها:

. توسيع آفاق الاقتصاد اللبناني حيث تصبح المنتجات اللبنانية في متناول الجميع وتصل إلى مختلف البلدان بأسعار مقبولة بسبب إلغاء الضرائب.

. تحسين معايير الجودة والنوعية بسبب المنافسة في الأسواق العالمية

أما خطر توسيع الاقتصاد الصغير برأيه فهو أن لا نتمكن من حماية منتجاتنا واليد العاملة. من هنا رأى البساط أن على القطاعين العام والخاص تأهيل المنتجات اللبنانية للتأقلم مع المجتمع الدولي وفرض معايير جودة ونوعية على البضائع اللبنانية لتصبح مؤهلة لدخول السوق العالمية إضافة إلى وضع معايير لحماية المنتجات اللبنانية دون أن يحصل خلل في الاتفاقية.

بـ موقف القطاع الخاص

لقد برز حماس القطاع الخاص للانضمام وقد ظهر ذلك من خلال كلام رئيس اتحاد الغرف "محمد شقير"وجاء فيه أنه لا يجب أن يبقى لبنان خارج إطار منظمة التجارة العالمية في وقت تبقى الدول الضعيفة اقتصادياً خارجها.[61]

---

[٥٨] **انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية بين الإيجابيات والمخاطر (مرجع سابق)**

[٥٩] **رنا سعرتي، تخوف من انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية، جريدة الجمهورية، عدد الأربعاء ٩ أذار ٢٠١٦**

[٦٠] **رنا سعرتي، تخوف من انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية (مرجع سابق)**

وكذلك فأن رئيس تجمع رجال الأعمال اللبنانيين "فؤاد زمكحل" لا ينفي وجود سلبيات لانضمام لبنان إلى منظمة التجارة لكنه يعتبر أن مرحلة التفاوض قبل الانضمام كفيلة بحماية حق لبنان وبينما لا يجوز أن تكون عائقاً أمام انضمامه وأكد أن هذا الامر أصبح ضرورة اليوم معدداً الفوائد التي تقدمها المنظمة للبنان:

ـ تخضع منظمة التجارة العالمية لمجموعة اتفاقيات يتم التفاوض على معظمها خلال دورة الأورغواي وهي تشكل مجموعة من القواعد يمكن لأي عضو استخدامها لإبراز حقوقه والتي يمكن تفسيرها بطريقة منسقة ومنظمة من أجل استباق سلوك الأخرين التجاري

إن منظمة التجارة العالمية هي الوحيدة المتعددة الفرقاء والتي لها هيئة تنفيذ ملزمة: آلية تسوية النزاعات، وإن هذه الأخيرة هي أداة منهجية وملزمة ومحايدة هدفها إيجاد حلول واقعية ذات درجة عالية من السيادية.

ـ تتخذ القرارات في منظمة التجارة العالمية بتوافق الآراء صحيح أن التصويت ممكن ولكن بالكاد يتم استخدامه مما يضمن أن مصالح الدول الصغيرة فيما خص التجارة مثل لبنان ليست غائبة.

ـ تشكل منظمة التجارة العالمية حافزاً حقيقياً للإصلاح التشريعي والقطاعي كما أنَّ العديد من شروط العضوية المسبقة في المنظمة مثل معايير الصحة العامة، حماية الملكية الفكرية هي في الواقع إصلاحات تعود بالفائدة على أي بلد يطبقها أكان عضواً في المنظمة أم لا.[62]

جـ رأي الاتحاد العمالي العام

اكد رئيس الاتحاد العمالي العام في لبنان في بيان صادر عنه أن الاتحاد يرفض عملية الانضمام إلى المنظمة وذلك قبل استكمال الإجراءات الحمائية وتمكينه من تخفيض كلفة الإنتاج بدءاً من أسعار الطاقة وأسعار الخدمات الباهظة والبنى التحتية، وقد اعتبر أن العمال معنيون أكثر من غيرهم بهذا الأمر ورأيهم هو الأساس في هذه المسألة، واعتبر أن الترويج لانضمام لبنان لمنظمة التجارة العالمية سيؤدي إلى استباحة الحدود الاقتصادية على مصراعيها وإلغاء الحواجز الجمركية أمام المستوردات الأجنبية والمؤسسات الصغرى والمتوسطة على الوقوف في وجه الشركات العابرة للقارات مما يؤدي حتماً إلى إفلاس هذه المؤسسات الصناعية المحلية وإقفالها وجعل ارضنا الزراعية بؤراً يابساً.[63]

بعد ما استطلعنا رأي أكثر من جهة في عملية الانضمام يمكن القول أن انضمام لبنان إلى المنظمة هو أمر ضروري فمن غير المعقول أن يبقى لبنان خارج هذا الكيان الدولي الذي يشكل ضمانة للانفتاح التجاري ويؤمن آلية لتسوية النزاعات الدولية خصوصاً أن السؤال الأول الذي يصادف التجار اللبنانيين عند تسويقهم لمنتجاتهم في دول العالم هو هل لبنان عضو في منظمة التجارة العالمية؟ وهذا السؤال مرده إلى تخوف التجار وسعيهم إلى ضمانات تتوفر من خلال منظمة التجارة العالمية.

سيؤدي الانضمام بالتالي إلى تنشيط التجارة الخارجية وتمكين المنتج اللبناني من الوصول إلى أكبر عدد من الدول ولكن قبل إتمام عملية الانضمام الضرورية هذه لابد أولاً من ضمان المعاملة بالمثل في الدولة الأجنبية وثانياً لابد من تأهيل المنتج اللبناني من حيث جودته ونوعيته لكي يستطيع منافسة المنتج الأجنبي في السوق

---

[٦١] **ليال جرجس، انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية بين الإيجابيات والمخاطر (مرجع سابق)**

[٦٢] **رنا سعرتي، انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية حاجة اقتصادية، جريدة الجمهورية، عدد ١٩ أذار ٢٠١٤**

[٦٣] **زاهر بدر الدين، الاتحاد العمالي العام رفض انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية، وكالة اخبار لبنان، العدد ١٤،٤٠٥١ أذار ٢٠١٦**

الداخلية من جهة والخارجية من جهة أخرى وهذا الأمر هو ما يساعد في حماية القطاعات الإنتاجية الزراعية والصناعية مستقيلاً.

ولكن السؤال المطروح هو أنه هل سيستطيع لبنان تأهيل أسواقه واقتصاده قبل انجاز مسألة الانضمام في حال تمت؟ أم أن الأمر سيتم دون القيام بذلك ويؤدي بالتالي إلى المزيد من الحاق الضرر بالأسواق والمنتجات اللبنانية؟

الفصل الثاني: انخراط لبنان في اتفاقيات تحرير التجارة الإقليمية والدولية

كما رأينا فيما سبق فقد اعتمد لبنان سياسة تحرير التجارة الخارجية كجزء من استراتيجية اقتصادية كاملة ليتمكن بالتالي من الاندماج أكثر مع الاقتصاد العالمي. وفي إطار البرنامج المعتمد للتجارة الحرة فقد وقع لبنان مع الكثير من الدول العربية والأوروبية التي يتعامل معها تجارياً على العديد من الاتفاقيات التجارية

الثنائية والمتعددة الأطراف وذلك لتحقيق غرضيين أساسيين وهما تنشيط الصادرات وتخفيض العجز في الميزان التجاري.

وسنتحدث في المبحث الأول من هذا الفصل عن اتفاقيات التجارة الخارجية التي انخرط فيها لبنان مبينين أهدافها وأهميتها ومستعرضين عيوبها وثغراتها، أما في المبحث الثاني فسنتناول نتائج هذه الاتفاقيات من خلال وضع الميزان التجاري اللبناني وسنختتم هذا الفصل من خلال تعداد بعض التوصيات والمقترحات التي نعتقد أنها ستساهم في تحسين وضع التجارة الخارجية في لبنان.

المبحث الأول: الاتفاقيات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف

سنتحدث في هذا المبحث عن أهداف اتفاقيات التجارة الخارجية مبينين أهميتها من جهة وعيوبها وثغراتها من جهة أخرى.

البند الأول: اهداف هذه الاتفاقيات

سنأتي على ذكر هذه الاتفاقيات وأهدافها فيما يأتي:

ألفقرة الأولى: الاتفاقيات المتعددة الأطراف

أ- الشراكة الأورومتوسطية

تندرج الشراكة الأورومتوسطية ضمن سياق الانفتاح والتحرير التجاري التي شهدتهما المنطقة العربية في الثمانينات من القرن الماضي المتمثل بالانتقال من الدور التقليدي للدولة أي دولة الرعاية التي أخذت على عاتقها التشغيل والخدمات الاجتماعية والتنمية إلى دور الميسر للعملية الاقتصادية، هكذا جاءت الشراكة بموازاة اتفاقيات تحرير التي رسمت للدولة مهمة تسهيل التجارة وتوجيهها وليس التدخل فيها.

وتعتبر الشراكة الاورومتوسطية بمثابة توسيع للسوق الأوروبية المشتركة التي أنشئت سنة ١٩٦٠ وقد وقعت معظم دول البحر المتوسط اتفاقيات التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي.

لقد كانت الشراكة الأورومتوسطية بمثابة نقلة نوعية في العلاقات الأوروبية حيث تم التحول من علاقات التعاون إلى علاقات الشراكة.

وبالنسبة للبنان فأن اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي التي حلّت محل اتفاق التعاون لعام ١٩٧٧ تتألف من ثلاث عناصر أساسية هي:

- المسائل الأمنية والسياسية
- المسائل الاقتصادية والمالية
- الشراكة في الشؤون الاجتماعية والبشرية

جرى التصديق على اتفاق الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ولبنان من قبل جميع الدول الأعضاء في ١٤ شباط ٢٠٠٦ وبدأ نفاذ الاتفاق في ١ نيسان ٢٠٠٦.[64]

أهداف هذا الاتفاق:

. توفير إطار مناسب للحوار السياسي بين الأطراف وإقامة علاقات وثيقة في جميع المجالات التي تعتبر ذات صلة بهذا الحوار.

. تهيئة الظروف اللازمة للتحرير التدريجي للتجارة في السلع والخدمات ورؤوس الأموال

. تشجيع التجارة وتوسيع العلاقات الاقتصادية والاجتماعية المتناغمة بين البلدين ولاسيما من خلال الحوار والتعاون من أجل تعزيز التنمية وازدهار لبنان وشعبه

. تعزيز التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والمالي والتقني.

. تعزيز التعاون في المجالات الأخرى ذات الاهتمام المشترك.[65]

بـ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية (منطقة التجارة الحرة العربية (GAFTA)

في شهر شباط من العام ١٩٩٧ أطلقت جامعة الدول العربية برنامجاً للتجارة الحرة عرف باسم اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية واتفاقية التيسير هي اتفاقية تجارية متعددة الأطراف جرى توقيعها بين ١٨ دولة من مجموع ٢٢ دولة عضو في جامعة الدول العربية والتي ترمي إلى تحرير تجارة البضائع بين الدول العربية وإعفائها من الرسوم الجمركية

[66]وتتبنى اتفاقية التجارة مبدأ العمل في إطار التخفيض التدريجي ١٠% سنوياً وإلغاء الحواجز الجمركية

وغير الجمركية التي تعيق حركة البضائع المتداولة بين الدول الأعضاء (الجزائر، البحرين، مصر، السعودية، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، المغرب، عمان، فلسطين، قطر، السودان، سوريا، تونس، اليمن، الامارات)

تحصل الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية على العديد من الفوائد أبرزها:

. التوسع في حجم السوق وزيادة الفرص الاستثمارية

. تنظيم المنافسة العادلة وضمانها

. تعزيز مجالات البحث والتطوير.[67]

---

[٦٤] http://moet-leb.com/media/2357/2755_7877_1296.pd

[٦٥] **تفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي**

[٦٧] http://moet-leb.com/media/2357/2755_7877_1296.pdf

تستهدف هذه الاتفاقية:

. تحرير التبادل التجاري بين الدول العربية من الرسوم والقيود المختلفة التي تفرض عليها.

. الربط المنسق بين انتاج السلع العربية وتبادلها وذلك بمختلف السبب وبخاصة تقديم التسهيلات التمويلية اللازمة لإنتاجها

. تيسير تمويل التبادل التجاري بين الدول العربية وتسوية المدفوعات الناشئة من هذا التبادل مع تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة المتبادلة بين الدول الأطراف

. الأخذ بمبدأ التبادل المباشر في التجارة بين الدول الأطراف

. مراعاة الظروف الإنمائية لكل دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية وبخاصة أوضاع الدول الأقل نمواً منها.

. التوزيع العادل للمنافع والاعباء المترتبة على تطبيق الاتفاقية.[68]

وانطلاقاً من أهداف الاتفاقية بين الدول العربية والتي تمت الموافقة عليها بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٨٤٨ د. حزيران ١٩٨٢/٢/٢٧ وحرصاً من الدول العربية على الإسراع بتفعيل أحكام هذه الاتفاقية أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب القرار رقم ١٣١٧د.٥٩ بتاريخ ١٩٩٧/٢/١٩ البرنامج التنفيذي والزمني لإقامة منطقة تجارة حرة عربية وفقاً لأحكام اتفاقية التيسير وتتماشى هذه المنطقة مع أحكام منظمة التجارة العالمية وقواعدها العامة لمنظمة التجارة الدولية.[69]

جـ اتفاقية التجارة الحرة مع دول الأفتا

هي اتفاقية تجارية قام لبنان بتوقيعها في مدينة مونترو السويسرية مع الجمعية الأوروبية للتجارة الحرة "إفتا" والتي تضم ٤٠ دولة هي (سويسرا، النروج، إيسلندا، لينشتنشتاين) وذلك بعد ٤ جولات من المفاوضات كان أخرها في جنيف في أذار ٢٠٠٤.[70]

أهداف هذه الاتفاقية التي تقوم على العلاقات التجارية والاحترام المتبادل والديمقراطية وحقوق الإنسان هي:

. تحقيق تحرير التجارة وفقاً للمادة ٢٤ من الاتفاق العام بشان التعريفات الجمركية والتجارة (الغات) ١٩٩٤

. العمل بشكل تدريجي على تهيئة ظروف مؤاتية لزيادة الاستثمار وتدفقات التجارة وتعزيز الخدمات

. ضمان الحماية الكافية والفعالة لحقوق الملكية الفكرية

. التحرير التدريجي للمشتريات الحكومية

. تنمية العلاقات الاقتصادية بين الأطراف من خلال توسيع التجارة والتعاون الاقتصادي والتقني.[71]

---

[٦٨] **اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، ص٦**

[٦٩] http://moet-leb.com/ar/services/trade/الاتفاقيات-الدولية/منطقة-التجارة-الحرة-العربية-الكبرى-غافتا

[٧٠] **http://moet-leb.com/ar/services/trade/الاتفاقيات-الدولية/اتفاقية-الافتا1**

[٧١] **اتفاقيات التجارة الحرة بين لبنان ودول الافتا ص ٥**

الفقرة الثانية: الاتفاقيات الثنائية

بالإضافة إلى انضمام لبنان إلى الاتفاقيات المتعددة الأطراف السابق ذكرها فقد انخرط في اتفاقيات ثنائية مع العديد من الدول تستهدف جميعها تحقيق تعاون اقتصادي ثقافي علمي والسير أكثر نحو تحرير التجارة الخارجية.

وسنأتي على ذكر بعض من هذه الاتفاقيات فيما يلي:

١ـ اتفاق للتعاون الاقتصادي والتجاري والفني بين جمهورية الصين الشعبية والجمهورية اللبنانية (حزيران ١٩٩٦)

٢ـ اتفاقية بين الحكومة اللبنانية وحكومة كرواتيا حول التعاون الاقتصادي والتجاري (كانون الثاني ٢٠٠٢)

٣ـ اتفاق بين الحكومة اللبنانية والحكومة اليونانية حول التعاون الاقتصادي والتقني (تموز ١٩٩٧)

٤ـ اتفاق التعاون الاقتصادي والعلمي والتكنولوجي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة أندونيسيا (اب ١٩٩٩)[72]

٥ـ اتفاق تعاون تجاري اقتصادي بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية التشيلي (تشرين الثاني ١٩٩٧)

٦ـ اتفاق حول التعاون الاقتصادي والتجاري والفني بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية كوبا (أذار ١٩٩٨).

٧ـ اتفاقية تجارية بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية البلغارية (تموز ١٩٩٨)

٨ـ اتفاق تجاري بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية الكاميرون الاتحادية (تشرين الأول ١٩٦٢)

٩ـ اتفاق التعاون الاقتصادي والتجاري والفني بين الجمهورية اللبنانية واستراليا (أذار ١٩٩٧)

١٠ـ اتفاق تجاري بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية إيران الإسلامية (تشرين أول ١٩٩٧)

١١ـ اتفاق بين الجمهورية اللبنانية وحكومة روسيا حول التجارة والتعاون الاقتصادي (أذار ١٩٩٥)

١٢ـ اتفاقية التعاون الاقتصادي والصناعي والتقني والعلمي بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية التركية (تشرين أول ١٩٩١)

١٣ـ اتفاق حول التعاون التجاري والاقتصادي بين الجمهورية اللبنانية وأوكرانيا (أذار ١٩٩٦)

١٤ـ البرنامج التنفيذي لدعم التبادل التجاري بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية في إطار اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية (أيلول ١٩٩٨)

١٥ـ اتفاقية لإقامة منطقة تجارة حرة بين حكومة جمهورية لبنان وحكومة جمهورية العراق (نيسان ٢٠٠١)

١٦ـ اتفاق تجاري بين الجمهورية اللبنانية والمملكة الهاشمية الأردنية (تشرين الأول ١٩٩٢)

١٧ـ اتفاق تجاري واقتصادي بين الجمهورية اللبنانية والمملكة العربية السعودية (تشرين الثاني ١٩٧١)

١٨ـ اتفاق التعاون والتنسيق الاقتصادي والاجتماعي بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية السورية (أب ١٩٩٨)

١٩ـ اتفاقية إقامة منطقة تجارة حرة بين الجمهورية اللبنانية ودولة الامارات (نيسان ٢٠٠٠)

٢٠ـ اتفاقية التعاون الاقتصادي والفني والعلمي بين لبنان واليمن (تشرين الثاني ١٩٩٩)

هذه هي أهم الاتفاقيات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف التي انضم اليها لبنان في إطار سياسته لتحرير التجارة الخارجية.[73]

البند الثاني: أهمية الاتفاقيات الخارجية وعيوبها المختلفة

[٧٣] الاتفاقيات-الدولية/الاتفاقيات- الثنائية/http://moet-leb.com/ar/services/trade/

سنقسم هذا البند إلى ثلاث فقرات، سنتحدث خلالها عن أهمية الاتفاقيات التجارية التي عقدها لبنان مع الخارج ومن ثم سنبين عيوب هذه الاتفاقيات وثغراتها.

الفقرة الأولى: اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي (الشراكة الاورومتوسطية)

فكما رأينا سابقاً فأن هذه الاتفاقية تتناول ثلاث مسائل: سياسة، اقتصادية مالية، اجتماعية، وتساهم هذه الاتفاقية في تعزيز حقوق الانسان والحوار السياسي وحرية تنقل السلع والتعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ويلتزم الاتحاد الأوروبي بدعم الديمقراطية والحكم الرشيد والاندماج الاجتماعي والتعليم والتنمية المستدامة في لبنان. تؤمن هذه الاتفاقية للبنان إمكانية الوصول إلى السوق الأوروبية الموحدة والواسعة كما أن فتح السوق اللبنانية يعزز التحديث الاقتصادي للبلاد ويساعد على إيجاد فرص عمل للشباب وترسيخ مكانة لبنان كمركز مالي بارز في الشرق الأوسط ويستفيد لبنان كذلك من المساعدات الأوروبية المالية والتكنولوجية.

إن الاتحاد الأوروبي هو من الشركاء التجاريين الأساسيين للبنان فهو يمثل ثلث حجم التجارة اللبنانية وباتت المنتجات الصناعية اللبنانية وغالبية المنتجات الزراعية تستفيد من حرية الوصول إلى السوق الأوروبية وتعزز الاتفاقية من وضعية لبنان في مفاوضاته للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وهو طموح يدعمه الاتحاد الأوروبي بقوة،[74] وعليه فأن هذه الاتفاقية تشكل بالنسبة للبنان مرحلة حتمية للانفتاح على سوق عالمي تنافسي بحجم السوق الأوروبية كما تشكل وسيلة لدخوله إلى عالم الاقتصاد المنفتح بطريقة ناجحة الامر الذي يعتبر هام جداً بالنسبة للبنان لإرساء علاقات تجارية مميزة مع دول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومن شأن هذا الانفتاح أن يحدد افق اقتصاد جديد يتيح للبنان ترسيخ دوره الاستراتيجي كمركز مالي للشرق الأوسط والعالم العربي.

تظهر الأهمية الاقتصادية والتجارية لهذه الأخيرة في كون السوق العربية تمثل سوق يحتوي على ما يزيد عن ٣٨٩ مليوناً بين مستهلك ومنتج وتعتبر الدول العربية من الشركاء الأساسيين للبنان وكذلك تعتبر السوق العربية أوسع سوق تصديرية للسلع والمنتجات اللبنانية وخاصة الزراعية منها والشائع هو فرض الدول العربية لقيود جمركية وغير جمركية متعددة على الاستيراد والقسم الغالب منها يفرض تعريفات جمركية عالية نسبياً

تساعد هذه الاتفاقية على إزالة الحواجز غير الجمركية وتسمح بجعل عمليات النقل بين الدول العربية أكثر نشاطاً وذلك على اعتبار أن النقل هو من أهم العوائق التي تعترض الصادرات اللبنانية للدول العربية هذا بالإضافة إلى تكلفته المرتفعة نسبياً.

ومن المعروف أن لبنان يعتمد نظاماً اقتصادياً ليبرالياً ولا يفرض قيوداً غير جمركية كما ان حوالي ٩٦% من معدلاته التعريفية تتراوح بين ٠ و٥ % وعليه فإن هذه الاتفاقية لا تفرض على لبنان تغييراً جوهرياً في نظمه الاقتصادية والتجارية.

وفيما يتعلق بمسألة التكامل الاقتصادي العربي فأن هذه الاتفاقية تعتبر إحدى مراحل المتبعة لتحقيق هذا الأمر الذي سيكتمل باتفاقية حول تحرير الخدمات بين الدول العربية على نسق الاتفاقية العامة للخدمات في

---

[74] ٢٠١٥ **جهاد بدر، هل استفاد لبنان من الشراكة الأوروبية، جريدة الديار، تاريخ ٢٦/شباط/**

إطار منظمة التجارة العالمية وكذلك بإقامة اتحاد جمركي عربي وإقامة منطقة استثمار عربية حرة وغيرها.[75]

في مقابل هذه المنافع فأن هذه الاتفاقية تنطوي على عيوب وثغرات عرقلت نتائجها أهمها:

- عدم توحيد المواصفات القياسية بين الدول العربية

- عدم الاتفاق على ماهية الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل

- تحصيل رسوم خدمات دون خدمة مقابلة مما يمثل عائقاً كبيراً أمام مسار التجارة البينية

- اعتماد بعض الدول سياسات حمائية وتقييداً كمياً ونوعياً عن طريق فرض قيود كمية تتمثل في أذون الاستيراد

- فرض بعض الدول رسوماً وضرائب ذات أثر مماثل تحت مسميات مختلفة مثل رسوم الاستهلاك وغير ذلك.[76]

وأخيراً فإن هذه الاتفاقية شأنها شأن أي اتفاقية تجارة حرة تطرح عدة تحديات وعلى لبنان مواجهتها فقد[77]ينتج على المدى القصير عدم تكافؤ المنافع التي تتيحها الاتفاقية خصوصاً فيما يتعلق بالقطاعات الإنتاجية الضعيفة[78] والتي لا تمتلك ميزة وقدرة تنافسية، بينما على المدى الطويل سوف قد تستفيد جميع الدول الأطراف من سياسة التحرير.

الفقرة الثالثة: اتفاقية الأفتا

إن هذه الاتفاقية بالإضافة إلى كونها حاجة وضرورة للبنان فأنها توفر له تسهيلات وتخفيضات ومزايا مهمة وضرورية حصل عليها فيما يتعلق بدخول منتجاته الزراعية إلى دول الأفتا.

فقد حصل لبنان من الاتحاد السويسري على إعفاءات جمركية خاصة بـ ١٢٥ بنداً جمركياً تشمل مئات من السلع وتوزع هذه الإعفاءات بين اعفاء على مدار السنة وبين تخفيضات على فترات زمنية وبين اعفاء تام ضمن كميات محددة.

أما من النروج فقد حصل لبنان على تنازلات وتخفيضات مماثلة هي عبارة عن ١٦٢ بنداً جمركياً أما من ايسلندا فقد حصل لبنان على اعفاء جمركي تام لصادرات لبنان بلغت ٦٢ بنداً يشمل مئات الأصناف من السلع.

ولعل أهم المنافع التي حصل عليها لبنان من هذه الاتفاقية هو الاعفاء الفوري للصادرات اللبنانية من الرسوم الجمركية منذ بدء سريان هذه الاتفاقية، وكذلك فأن هذه الاتفاقية قد نصت على منح لبنان بعض المساعدات التقنية والتي ستخصص لمراقبة نوعية الصادرات الزراعية والغذائية والمعاينة قبل الشحن.

---

[٧٥] **دراسة حول الآثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة**

[٧٦] **http://tas.gov.eg/Arabic/Trade%20Agreements/Countries%20and%20Regions/Middle%20East%20and%20North%20Africa/gafta**

[٧٧] **جهاد بدر، هل استفاد لبنان من الاتفاقية التي وقعها مع مجموعة دول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة منذ العام ٢٠٠٤، جريدة الديار، ٣/أذار/٢٠١٥**

.

بالطبع تنطوي هذه الاتفاقية على بعض الثغرات التي أدت إلى اختلال التوازن بين لبنان ودول الرابطة ولعل أهم ما يجب على لبنان المطالبة به لكي تتمكن هذه الاتفاقية من تحقيق النتائج المرجوة منها هو مطالبة دول هذه الرابطة التي تتمتع بوضع الأفضلية من ناحية قوة اقتصادها وجودة منتجاتها بالالتزام بمبدأ الدولة الأكثر رعاية و المعاملة الوطنية خصوصاً أن هذه الدول هي دول أعضاء في منظمة التجارة العالمية ويحتم عليها بالتالي الالتزام بالمبادئ التي تقوم عليها هذه المنظمة وإلا فأن الأمر في النهاية سيصل إلى اغراق السوق اللبنانية بمنتجات دول هذه الرابطة.[٨٤]

وأخيراً بالنسبة للاتفاقيات الثنائية فتكمن أهميتها في أنها تسهم في تحقيق تحرير أكثر للتجارة الخارجية وإيجاد أسواق جديدة وواسعة للمنتجات اللبنانية مما يسهم بالتالي في زيادة نسبة الصادرات اللبنانية إلى الخارج وتؤدي بالتالي إلى تحسين وضع الاقتصاد اللبناني وازدهاره إلا أن بعضاً من هذه الاتفاقيات قد انطوى على نواقص مما انعكس سلباً على نتائجها.

في الواقع لم تتمكن هذه الاتفاقيات من تحقيق النتائج المرجوة منها وذلك يعود إلى عدم التزام الدول المشاركة في هذه الاتفاقيات بالموجبات المفروضة عليها وإلى الوضع الهش نسبياً للاقتصاد اللبناني وضعف قدرته التنافسية وهذا الأمر سيكون محور عرضنا في المبحث الثاني من هذا الفصل.

المبحث الثاني: النتائج والمقترحات

سنتحدث في هذا المبحث عن النتائج العملية لاتفاقيات التجارة الخارجية وذلك من خلال استعراضنا لوضع الميزان التجاري اللبناني ومن ثم سنقترح بعض التوصيات التي نعتقد أنها ستساهم في تحسين وضع التجارة الخارجية في لبنان.

البند الاول: النتائج العملية للاتفاقيات التجارية (وضع الميزان التجاري اللبناني)

لقد لجأ لبنان إلى الانخراط في الاتفاقيات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف وذلك ضمن سياسته الساعية إلى تحرير التجارة الخارجية والانفتاح أكثر فأكثر على الأسواق العالمية ، ولعل الهدف الأساسي من كافة الجهود والمساعي التي يبذلها الجانب الرسمي المعني بهذا الأمر هو إيجاد أسواق جديدة وأكثر اتساعاً لإيصال للمنتجات اللبنانية إليها الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة التصدير اللبناني إلى الخارج وبالتالي زيادة الإنتاجية وتحسين جودتها لكي تتمكن من المنافسة في هذه الأسواق مما يسهم في نهاية الأمر في تحقيق التكافؤ في الميزان التجاري اللبناني أو على الأقل تخفيف العجز الذي يعاني منه وهو أمر هام لما له من أثر على اقتصاد البلد وعلى ازدهاره.

يتألف الميزان التجاري من الصادرات والواردات المنظورة،[79] وكما هو المعروف فأنه يعتبر من أهم المؤشرات الاقتصادية وهو أحد مداخيل الناتج المحلي للدول وتكمن قيمته في تحليل مكوناته وليس في قيمته المطلقة لهذا لابد من معرفة نوعية كل من مكوناته وهيكليته أي نسبة المواد الأولية والمواد نصف المصنعة أو المصنعة إلى اجمالي الصادرات والواردات.[80]

يواجه الميزان التجاري اللبناني ثلاث وضعيات:

١ـ حالة التكافؤ أي عندما تكون قيمة صادراته موازية لقيمة وارداته وهذا الأمر في حال حدوثه فأنه يدل على الاستقرار الاقتصادي إلى حد كبير.

٢ـ حالة الفائض وذلك عندما تتفوق قيمة صادراته على قيمة وارداته وهذا يدل على عوامل الصحية في الاقتصاد المعني فالفائض مؤشر على اتساع الطاقة الإنتاجية للدولة وزيادتها عن الاحتياجات الداخلية ، كما أن الفائض يشكل دليل على كفاءة المنتجات وارتفاع قدرتها التنافسية وخصوصاً فيما يتعلق بالجودة في النوعية والاقتصاد في التكلفة وكذلك قدرتها على التلاؤم وتلبية الأذواق الموجودة في الأسواق الخارجية أكثر من المنتجات المماثلة و الأتية من البلدان الأخرى ويسهم هذا الفائض في زيادة احتياطي البلد من العملات الأجنبية وفي زيادة تشغيل اليد العاملة التي لولا القدرة على التصدير لما أمكن تشغيلها.

٣ـ حالة العجز عندما تزيد قيمة وارداته عن صادراته وهذه الحالة تكشف عن مواطن الضعف في الاقتصاد الذي يعاني منها وعن انخفاض طاقاته الإنتاجية وعدم قدرته على تلبية حاجاته مما يضطره إلى الاستيراد من أجل تأمين هذه الحاجات وكما أن نوعية المنتجات المستوردة تكشف عن طبيعة الهيكل الإنتاجي.

إن العجز المستمر في الميزان التجاري سيؤدي إلى استنزاف احتياطي البلاد من العملات الأجنبية وإلى ارتفاع المديونية وقد يؤدي في نهاية المطاف إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية وقدراتها الشرائية وبالتالي إلى حصول أزمات اقتصادية واجتماعية.

---

[٧٩] **محمد عبد العزيز عجمية، صبحي تادرس قريصة، النقود والبنوك والتجارة الخارجية،(مرجع سابق) ص٣٠٦**

[80] **ar.wikipedia.org/wiki/ميزان تجاري**

وبالعودة إلى الميزان التجاري اللبناني سنحاول في هذا البند، التعرف على وضعه مبينين النتائج العملية للاتفاقيات التجارية التي وقعها لبنان وانعكاساتها على الميزان التجاري اللبناني لا سيما الاتفاقيتين الأساسيتين الموقعتين مع الاتحاد الأوروبي من جهة واتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري مع الدول العربية من جهة أخرى، وذلك في ثلاث فقرات متتالية.

الفقرة الأولى: العلاقة التجارية مع مجموعة دول الشراكة الأورومتوسطية

فيما خص هذه الاتفاقية التي وقع عليها الشريكان في للوكسبورغ بتاريخ ١٧/حزيران/٢٠٠٢ وصوت عليها البرلمان اللبناني في ٢/كانون الأول/٢٠٠٢ وجرى التصديق عليها من قبل جميع الدول في ١٤/شباط/ ٢٠٠٦ وبدأ نفاذها في نيسان ٢٠٠٦ فأننا سنبين وضع الميزان التجاري بين أطرافها، (لبنان والاتحاد الأوروبي) في الفترة ما قبل توقيع الاتفاقية ومن ثم فيما بعدها.

أ- حركة الصادرات والواردات والميزان التجاري بين لبنان والاتحاد الأوروبي في الفترة ما بين العام ١٩٩٦ وصولاً إلى العام ٢٠٠٢ (بالدولار)[81]

العام	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
١٩٩٦	١٦٧,٩٢٤,٨٣٧	٣,٧٧١,٢٧٢,٠٠٠	_٣,٦٠٣,٣٤٨,١٦
١٩٩٧	١٤٨,٥٣٢,٦٠٩	٣,٥٣٨,٣٥٦,٠٠٠	_٣,٣٨٩,٨٢٣,٣٩١
١٩٩٨	١٥٤,٦٤٢,٢٣٣	٣,٢٧٣,٥٩٨,٠٠٠	_٣,١١٨,٩٥٥,٧٦٧
١٩٩٩	١٧٥,٧٨٧,٨٣٥	٢,٨٧٦,٨٧٢,٠٠٠	_٢,٧٠١,٠٨٤,١٦٥
٢٠٠٠	١٤٢,١١١,٨٠٩	٢,٧٤٤,٨٧٩,٠٠٠	_٢,٦٠٢,٧٦٧,١٩١
٢٠٠١	١٧١,٠٩٧,٠٥٦	٣,٠٦٥,٤٠١,٠٠٠	_٢,٨٩٤,٣٠٣,٩٤٤
٢٠٠٢	١٥٠,٠٤٤,٠٠٩	٢,٨٠٢,٨٧٨,٠٠٠	_٢,٦٥٢,٨٣٣,٩٩١

ب ـ حركة الصادرات والميزان التجاري بين لبنان والاتحاد الاوروبي في الفترة ما بين العام ٢٠٠٢ وصولاً إلى٢٠١٤ (بالدولار)[82]

[81] مفيد قطيش، أثر اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي على الصناعة اللبنانية، مجلة الجيش، العدد ٤٧، كانون الثاني ٢٠٠٤

[82] فراس أبو مصلح، ثمرة الشراكة مع الاتحاد الأوروبي العجز التجاري تضاعف ثلاث مرات، جريدة الاخبار، العدد ٢٥٣٨، تاريخ ١٠ أذار ٢٠١٥

العام	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
٢٠٠٣	١٤٢,٩٢٠,٠٠٠	٣,٠٦٥,٤٥٠,٠٠٠	_٢,٩٢٢,٥٣٠,٠٠٠
٢٠٠٤	١٨١,٤٩١,٠٠٠	٣,٧٦٨,٦٢٤,٠٠٠	_٣,٥٨٧,١٣٣,٠٠٠
٢٠٠٥	٢١٢,٢٥١,٠٠٠	٣,٧٤٤,٠٥٠,٠٠٠	_٣,٥٣١,٧٩٩,٠٠٠
٢٠٠٦	٢٧٣,٢٦٨,٠٠٠	٣,٥٤٠,٩٠٣,٠٠٠	_٣,٢٦٧,٦٣٥,٠٠٠
٢٠٠٧	٤٦٤,٢٤٢,٠٠٠	٤,٥٢٤,٤٩٨,٠٠٠	_٤,٠٦٠,٢٥٦,٠٠٠
٢٠٠٨	٥٣٢,٤٥٥,٠٠٠	٥,٨٨٧,٠٢٧,٠٠٠	_٥,٣٥٤,٥٧٢,٠٠٠
٢٠٠٩	٤٥٠,٤٨١,٠٠٠	٦,٢٣٠,٤٩٧,٠٠٠	_٥,٧٨٠,٠١٦,٠٠٠
٢٠١٠	٧٦٦,٥٣٦,٠٠٠	٦,٤٣٠,٧٥٧,٠٠٠	_٥,٦٦٤,٢٢١,٠٠٠
٢٠١١	٥٠٥,٠٩٧,٠٠٠	٧,٢٧٥,٨٣١,٠٠٠	_٦,٧٧٠,٧٣٤,٠٠٠
٢٠١٢	٤٤٤,١٣٩,٠٠٠	٨,٢٥٠,٢٣٣,٠٠٠	_٧,٨٠٦,٠٩٤,٠٠٠
٢٠١٣	٣٥٣,٩٧١,٠٠٠	٨,٣٥٦,٢٦٢,٠٠٠	_٨,٠٠٢,٢٩١,٠٠٠
٢٠١٤	٣٦٧,١٠٧,٠٠٠	٨,٧٤٩,٩٤٢,٠٠٠	_٨,٣٨٢,٨٣٥,٠٠٠

وعليه وبعد ما استطلعنا حركة الصادرات بين لبنان والاتحاد الأوروبي نجد أن العجز التجاري مع هذا الاتحاد كبير جداً وقد تراوح بين ٣,٦ مليار دولار سنة ١٩٩٦ إلى ٢,٦ مليار عام ٢٠٠٢ أي قبل الدخول في اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي وصولاً إلى ٨,٣ مليار سنة ٢٠١٤ أي بعد حوالي ٩ سنوات على سريان اتفاقية الشراكة التي دخلت حيز التنفيذ سنة ٢٠٠٦ وصحيح أن حجم الصادرات قد ازداد من ١٥٢,٠٤٢ مليوناً في العام ٢٠٠٢ إلى ٣٦٧,١٠٧ مليون دولار عام ٢٠١٤ إلا أنه رغم ذلك فأن العجز التجاري قد تضاعف حوالي ثلاث مرات منذ ذلك العام، وهذا الامر إن دل على شيء فأنه يدل على شروط التبادل المجحفة بين شريكين غير متكافئين.

بالنسبة للصناعة نجد أن المنتجات اللبنانية غير قادرة على منافسة نظيرتها الأوروبية لا من حيث جودتها ولا من حيث كلفتها التي وبالرغم من البرامج التمويلية المتعددة التي يقدمها الاتحاد الأوروبي لزيادة تنافسيتها نجد انها ترتفع لأسباب داخلية بحسب ما صرح به المدير العام لجمعية الصناعيين " سعد الدين عويني"

وفيما خص التجارة نجد أن الاتفاقية قد زادت من حالة الإغراق التي تعاني منها السوق اللبنانية المحلية فهي أبقت على الرسوم الجمركية وغير الجمركية (محددات الكمية الكوتا) وعلى جداول زمنية للاستيراد هذا بالإضافة إلى السياسة الحمائية الأخرى التي تعتمدها دول الاتحاد باتباعها شرط المواصفات الذي يحمي به

الأوروبيون انتاجهم الزراعي وبالتالي فأن دول الاتحاد بالتوازي مع خفضها للرسوم الجمركية لجأت إلى استعمال الحواجز غير الجمركية كشكل جديد من أشكال الحمائية.

وإذا نظرنا إلى أحكام الاتفاقية بحد ذاتها نجد أنه كان يتوجب على لبنان خلال فترة تخفيضه لرسومه الجمركية ان يتخذ مجموعة من الإجراءات اللازمة لحماية منتجاته بشكل كاف ٍ قبل فتح الأبواب على مصراعيها أمام الإنتاج الأوروبي الذي يتفوق على الإنتاج اللبناني من حيث قدرته التنافسية كخفض تكلفة الكهرباء مثلاً وخفض الرسوم على المواد الأولية اللازمة للصناعات وغير ذلك من الإجراءات إلا أن أياً من هذه الإجراءات لم يحصل.

وعليه وكمحصلة لما سبق ورأيناه فإن الاتفاقية بين لبنان والاتحاد الأوروبي لم تحقق النتائج المرجوة منها بل على العكس يمكن القول أن نتائجها جاءت عكسية لناحية ازدياد العجز في الميزان التجاري.

الفقرة الثانية: العلاقة التجارية مع مجموعة دول الغافتا

سنعرض لحركة الاستيراد والتصدير والميزان التجاري على مرحلتين زمنيتين لتطبيق هذه الاتفاقية الأولى من العام ١٩٩٧ إلى العام ٢٠٠٣ والثانية من ٢٠١٠ حتى٢٠١٤

أ- حركة الاستيراد والتصدير والميزان التجاري في الفترة ما بين العام ١٩٩٧ إلى ٢٠٠٣ (بالمليون دولار)

العام	الصادرات	الواردات (مع فيول)	الميزان التجاري	الواردات (دون فيول)	الميزان التجاري
١٩٩٧	٣١٥	٦٩١	_٣٦٧	٤٨٨	_١٣٣
١٩٩٨	٣٢٤	٦٠٩	_٢٨٥	٤٤١	_١١٧
١٩٩٩	٢٩٥	٥٥٨	_٢٦٣	٣٧٩	_٨٤
٢٠٠٠	٣٢٧	٧٦٧	_٤٤٠	٤٣٤	_١٠٧
٢٠٠١	٣٩٥	٩٤٣	_٥٤٨	٤٩١	_٩٦
٢٠٠٢	٥٠٨	٦٩٧	_١٨٩	٤٨٩	١٩
٢٠٠٣	٦٣٨	٩٢١	_٢٨٣	٦٦٥	_٢٧

ب - حركة الاستيراد والتصدير والميزان التجاري في الفترة ما بين العام ٢٠١٠و٢٠١٤ (بالمليون دولار)

العام	الواردات (مع فيول)	الصادرات	الميزان التجاري	الواردات (دون فيول)	الميزان التجاري
٢٠١٠	١٥٦١	_١٨٤٠	٢٧٩	١٧٥٠	_١٨٩

٢٠١١	١٤٤٢	_٣٣٠٣	١٨٦١	٢٦٦٧	_١٢٢٥
٢٠١٢	١٥٨٤	_٢٢٩٥	٧١١	٢١٥٥	_٥٧١
٢٠١٣	١٦٢٢	_١٨٦٨	٢٤٦	١٧٥٧	_١٣٥
٢٠١٤	١٦٠٩	_١٧٤١	١٣٢	١٦٢٧	_١٨٠

وبتحليل أرقام هذه الجداول نجد أن حجم الصادرات أخذ بالازدياد اعتباراً من العام ٢٠٠٠ مسجلاً نمو بنسبة ٢٠٢% عام ٢٠٠٣ وصولاً إلى ٥٠٠% عام ٢٠١٣ وإذا كان الأمر غير ثابت ومتأرجح بين الازدياد والانخفاض من حين إلى أخر وهذا يعود إلى عدة عوامل أمنية وسياسية وكذلك الأمر بالنسبة للواردات التي هي في ازدياد متواصل وصل في العام ٢٠٠٣ إلى ١٣٦% وفي العام ٢٠١٣ إلى ٣٦٣%.

وإذا ما اطلعنا على وضع الميزان التجاري في لبنان ومجموع الدول العربية نجد أنه في حالة عجز دائم يتأرجح أيضاً بين الازدياد والانخفاض من عام إلى أخر وذلك حسب الظروف ولكن هذا العجز ليس بالعجز الكبير وهو أقرب إلى التكافؤ إذا ما أخذنا بعين الاعتبار أن لبنان بلد مستورد بشكل عام حيث تبلغ نسبة الصادرات الاجمالية إلى الواردات الاجمالية ٩/١.

وعليه يمكن القول أن الاتفاقية مع الدول العربية قد تمكنت من تحقيق بعض الإيجابيات المتمثلة في رفع معدل التصدير إلى الدول العربية وفتحت الأسواق العربية أمام المنتجات اللبنانية في وقت كان الوضع السائد قبلها هو فتح السوق اللبنانية مقابل أسواق عربية مغلقة (يجب الإشارة هنا أن أغلب الدول العربية لا تلتزم بهذا الأمر وتضع قيوداً متنوعة وكثيرة خلافاً لنص وروح الاتفاقية) ومع ذلك يمكن القول أن الوضع التجاري بين لبنان والدول العربية لم يتمكن حتى الأن من الوصول إلى حالة الاستقرار والازدهار ولايزال يحتاج إلى المزيد من الجهود وإزالة العوائق أمام تطبيق بنود الاتفاقية لكي يتمكن من الوصول إلى الحالة الصحية المطلوبة

(سنرفق بهذا التقرير دراسة صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تتعلق بهذه الاتفاقية وتتضمن النتائج التجارية بين لبنان وأربع دول من الشركاء الأساسيين للبنان وهم العراق، الأردن، مصر والسعودية.).[83] (مستند

الفقرة الثالثة: علاقة لبنان التجارية مع مجموعة دول الإفتا

بالنظر إلى وضع التجارة الخارجية بين لبنان ودول مجموعة الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة الإفتا "سويسرا، النروج، إيسلندا، ليشتنشتاين" بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في ٢٠٠٧/١/١ نجد أنه في العام ٢٠١٠ مثلاً أي بعد ثلاث سنوات بلغ حجم إجمالي الصادرات حوالي ٥٠٢,٥٠٠,٠٠٠ دولار،أما الوارد فقد بلغ حجمها حوالي ٦٤٦,٤٠٠,٠٠٠ دولار، وهذا يعني أن الميزان التجاري سجل عجزاً بحوالي ١٤٣,٩٠٠,٠٠٠ .

[٨٣] دراسة حول الآثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري، صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة

أما في العام ٢٠١٤ أي بعد مرور ٧سنوات فقد بلغ حجم اجمالي الصادرات حوالي ٨٧,٤٢٠,٠٠٠ دولار، مقابل ٦٦٥,١٠٠,٠٠٠ دولار، لإجمالي الواردات وبالتالي فأن الميزان التجاري قد سجل عجزاً أيضاً يقدر بحوالي ٥٧٧,٦٨٠,٠٠٠ دولار.

أـ حركة الصادرات والواردات والميزان التجاري بين لبنان ودول رابطة الإفتا في كل من العامين ٢٠١٠ و٢٠١٤ بالدولار

	٢٠١٠			٢٠١٤		
	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
سويسرا	٥٠٢,٠٠٠,٠٠٠	٥٥٩,٠٠٠,٠٠٠	_٥٧,٠٠٠,٠٠٠	٨٧,٠٠٠,٠٠٠	٥٣٤,٠٠٠,٠٠٠	_٤٤٧,٠٠٠,٠٠٠
النروج	٤٦٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠,٠٠٠	_٩,٥٣٢,٠٠٠	٣٥٠,٠٠٠	١٧,٠٠٠,٠٠٠	_١٦,٦٥٠,٠٠٠
ايسلندا	٧٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠	_٣٩٣,٠٠٠	٧٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	_٣٠,٠٠٠
ليشتنشتاين	٠	٧٧,٠٠٠,٠٠٠	_٧٧,٠٠٠,٠٠٠	٠	١١٤,٠٠٠,٠٠٠	_١١٤,٠٠٠,٠٠٠

بـ تفاقم الخلل في الميزان التجاري مع دول رابطة الإفتا

استناداً إلى الأرقام المبينة في الجدول أعلاه، يمكن القول أن الاتفاقية زادت الخلل في الميزان التجاري مع الدول الأعضاء مما يفرض تكثيف الجهود من قبل المعنيين لمعالجة هذا الخلل تحقيقاً للتوازن في تطبيق هذه الاتفاقية وذلك تجنباً لإغراق السوق اللبنانية بمنتجات الدول.[84]

[٨٤] جهاد بدر، هل استفاد لبنان من اتفاقية الشراكة مع دول مجموعة الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة منذ العام ٢٠٠٤، جريدة الديار، ٣/أذار/٢٠١٥

وأخيراً إذا ما نظرنا إلى وضع الميزان التجاري اللبناني بشكل عام خلال السنوات الأخيرة نجد أنه في حالة عجز دائم ومتزايدة احياناً وسنعرض هنا لحركة الاسيراد والتصوير في الفترة الممتدة ما بين العام ٢٠١٣ و في ٢٠١٨/١١/٣٠ وذلك على الشكل التالي:

	Export *P^												Import ab											
MONTH	Annual Change	2018	Annual Change	2017	Annual Change	2016	Annual Change	2015	Annual Change	2014	Annual Change	2013	Annual Change	2018	Annual Change	2017	Annual Change	2016	Annual Change	2015	Annual Change	2014	Annual Change	2013	O;
January	23%	283	24%	229	-26%	186	3%	250	-40%	244	16%	405	2%	1,705	10%	1,668	9%	1,513	-29%	1,382	12%	1,934	15%	1,727	
February	10%	248	-1%	226	-3%	228	-7%	236	-34%	253	-11%	381	-16%	1,435	22%	1,707	5%	1,395	-27%	1,333	0%	1,839	-37%	1,834	
March	3%	283	25%	275	-14%	220	-6%	257	-32%	275	8%	407	-6%	1,669	0%	1,772	15%	1,780	-17%	1,554	-11%	1,879	16%	2,119	%
April	9%	256	0%	235	0%	236	-22%	235	-27%	300	28%	409	7%	1,564	-11%	1,467	9%	1,646	-9%	1,512	-14%	1,661	17%	1,933	
May	6%	254	1%	240	-19%	237	-5%	293	-15%	308	2%	363	0%	1,591	-3%	1,593	8%	1,648	-14%	1,519	-5%	1,761	10%	1,855	*
June	-7%	215	-18%	230	0%	280	1%	281	-20%	278	0%	347	5%	1,616	-1%	1,533	-12%	1,548	3%	1,752	-1%	1,700	-2%	1,714	*,-
July	0%	218	-12%	217	13%	247	-21%	218	-1%	276	-12%	280	39%	2,318	12%	1,670	-5%	1,491	-9%	1,574	-1%	1,724	-2%	1,737	/0
August	-9%	229	-26%	251	55%	340	-26%	219	6%	297	-18%	279	8%	1,820	-16%	1,685	32%	2,010	-32%	1,518	17%	2,227	2%	1,906	%
September	2%	214	-18%	210	4%	254	-14%	243	-2%	282	-39%	288	6%	1,438	-10%	1,359	1%	1,503	-15%	1,483	5%	1,751	0%	1,670	5*
October	5%	265	-2%	251	-1%	257	-7%	261	3%	279	-38%	272	-3%	1,718	17%	1,769	2%	1,511	-17%	1,476	-3%	1,777	-1%	1,838	9 :*;0

November	6%	242	-7%	229	11%	247	-12%	222	-4%	253	-28%	263	-11%	1,536	16%	1,726	-6%	1,492	11%	1,582	-22%	1,424	11%	1,829	:*;0
December			3%	251	3%	244	-12%	236	11%	268	-36%	243			3%	1,634	-17%	1,582	8%	1,910	-5%	1,761	-3%	1,858	9
Total		2,706		2,844		2,977		2,952		3,313		3,936		18,411		19,582		19,119		18,595		21,437		22,020	/B/
Monthly Average	3.8%	246	-4.5%	237	0.8%	248	-11%	246	-16%	276	-12%	328	2.6%	1,674	2.4%	1,632	2.8%	1,593	-13.3%	1,550	-2.6%	1,786	-0.1%	1,835	O; PQ/
Comparative Period	4.4%	2,706	-5.1%	2,593	0.6%	2,732	-10.8%	2,716	-18%	3,045	-10%	3,693	2.6%	18,411	2.3%	17,949	5.1%	17,537	-15.2%	16,685	-2.4%	19,676	0.2%	20,162	U5V W/ Y

لقد احتلت الصين المرتبة الأولى على لائحة الدول الأكثر تصديراً للبنان بحيث بلغت فاتورة صادراتها للعام ٢٠١٦ حوالي ٢٠٩٤ مليون دولار أي حوالي ١١,٢% من فاتورة الاستيراد في حين تصدرت جنوب أفريقيا لائحة الدول المستوردة من لبنان مع فاتورة استيراد وصلت إلى ٦٢٨ مليون دولار أي ٢١,١١% من مجموع الصادرات اللبنانية.

فيما يتعلق باتفاقيات التجارة الثنائية فقد تفاوتت نتائج هذه الاتفاقيات فمنها ما استطاع تحقيق نوع من التكافؤ في الوضع التجاري بين لبنان والدولة الشريكة ومنها ما أتى بنتائج عكسية وزاد من خلل الميزان التجاري وعجزه.

وعليه وفي ختام هذه الفقرة واستناداً إلى كل ما سبق نستنتج أن تجارة لبنان الخارجية تعاني من حالة غير صحية وهذا ما يظهر من الإحصاءات والأرقام التي بينت فشل هذه التجارة وإن كان من المسلم به أن لبنان ليس ببلد منتج بل بالدرجة الأولى هو بلد مستهلك ومن الطبيعي أن تكون تجارته الخارجية غير متكافئة إلى حد ما ولكن في الواقع فأن حالة العجز الحاصلة هي كبيرة جداً ولم تستطع الجهود والاتفاقيات التجارية التي انخرط فيها لبنان ضمن محاولاته لتحسين وضع التجارة الخارجية لما لهذا الأمر من إيجابيات على الوضع الاقتصادي ككل من احداث تغيير في نتائج هذه التجارة التي لا زالت تعاني من حالة عجز حتى أيامنا الحاضرة.

البند الثاني: التوصيات والمقترحات

بعد ما استطلعنا فيما سبق وضع التجارة الخارجية في لبنان سنحاول في هذا المبحث وضع بعض الاقتراحات والتوصيات التي نعتقد أنها ستساهم في تحسين هذا الوضع والذي وحسب ما رأينا يعاني من حالة عدم استقرار أو الأصح من حالة عجز تنعكس على الوضع الاقتصادي ككل.

فيما خص الميزان التجاري الذي يبين وضع التجارة الخارجية في لبنان فأنه كما رأينا يعاني من حالة عجز وهي حالة هيكلية تاريخية تعود إلى عدة عوامل منها:

ـ ضعف البنية الصناعية اللبنانية وعدم قدرتها على تلبية حاجات الاستهلاك الداخلية (وحدات نقل على أنواعها، وسائل اتصال، أدوات الكترونية...)

ـ عجز هذه البنية عن تأمين حاجات القطاعات الإنتاجية والخدماتية من المواد الأولية (كالنفط، المعادن...) المفقودة بشكل كامل في الأسواق الداخلية والمستوردة من الخارج.

ـ ضعف القدرة التنافسية للعديد من الصناعات في الأسواق الخارجية الإقليمية والدولية والذي يعود إلى تكلفة الإنتاج الباهظة (ارتفاع كلفة رأس المال من فوائد ويد عاملة وما تتطلبه من أجور واشتراكات وضمان اجتماعي، والمواد الأولية والطاقة وغياب التعريفات التفضيلية)

إن حالة العجز هذه لازالت قائمة حتى اليوم وهي أحياناً في طريقها إلى التزايد ولم تستطع كافة الجهود المبذولة من القطاعين العام والخاص (اتفاقيات تجارية ثنائية ومتعددة الأطراف، مؤتمرات، معارض ندوات...) من ازالتها أو على الأقل تخفيضها إلى حد معقول.[85]

وعليه إن الانفتاح والانخراط في اتفاقيات شراكة وحده لا يكفي لتأمين ازدهار التجارة الخارجية وتنشيط العملية الاقتصادية لأن عجز السوق المحلي عن مقابلة الاستيراد بصادرات منافسة يرهق العملة الوطنية واحتياطات البنك المركزي لذلك فقد بات تعزيز القدرات الدفاعية للاقتصاد اللبناني والصناعة خاصة حاجة ملحة ووسيلة رئيسية لمنع انهيارها.

إن المشكلة الرئيسية التي يواجهها الاقتصاد اللبناني هو أن الاتفاقيات التجارية التي تم توقيعها قد دخلت حيز التنفيذ في وقت لا تعتبر فيه القدرة التنافسية للاقتصاد اللبناني كافية مما جعل الإنتاج اللبناني غير قادر على مواجهة المنافسة الشرسة التي تعرض لها في الأسواق الخارجية الإقليمية والدولية مما أدى إلى القضاء على الصناعات اللبنانية في السوق المحلية نظراً لمحاربتها من قبل منتجات قادرة على الاختراق بقوة نظراً لقدرتها التنافسية العالية من حيث الجودة والنوعية أولاً ومن حيث الكلفة ثانياً.

وعليه فإن الهدف الأول للاقتصاديين اللبنانيين ضمن القطاعيين العام والخاص من اجل تخفيض العجز يجب أن يكون وفقاً للتصورات التالية:

١: العمل على رفع القدرة التنافسية وبالدرجة الأولى قدرة الصناعة اللبنانية وفروعها وذلك من خلال:

أـ تحسين نوعية وكمية الإنتاج

[85] **تريز منصور، الميزان التجاري اللبناني إلى مزيد من العجز العام المقبل، مجلة الجيش، عدد ٣٤١، نوفمبر، ٢٠١٤**

ب ـ تأمين موارد بشرية ماهرة عبر اهتمام الدولة، بنظام التعليم في جميع مستوياته وعبر تطوير البرامج والمناهج التعليمية وربطها بسوق العمل.

ـ تأمين بنى تحتية متطورة في المناطق أو المراكز الأساسية على الأقل، وسائل نقل واتصال متطورة، أي بمعنى أخر إدخال التكنولوجيا العصر مما يساهم في تخفيض كلفة الإنتاج

ـ خفض الرسوم الجمركية على الواردات لصالح الصناعة.

ـ اتباع سياسات تساهم في رفع الطلب الإجمالي وتخفيض الضرائب، زيادة الانفاق العام.

. فرض رسوم نوعية على السلع والمنتجات المستوردة والتي ينتج مثلها في السوق المحلية وهذا ما يوفر نوعاً من الحماية لها، في ظل عدم وجود اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف مع الدول المصدرة.

. زيادة الاستثمار والتمويل في القطاع الصناعي واتباع سياسة نقدية ومالية من شأنها أن تؤدي إلى تخفيض سعر الفائدة بالتدريج وكذلك سعر الصرف، حيث تلعب جمعية المصارف ومصرف لبنان الدور الرئيسي على هذا الصعيد.

هذه الإجراءات في حال تطبيقها ستؤدي إلى زيادة القدرة التنافسية مما يسهم بالتالي في زيادة الإنتاج وخفض الاستيراد وزيادة الصادرات الصناعية إلى الخارج

٢ـ وضع سياسات قطاعية جديدة لدعم الصناعة والزراعة والسياحة.

٣ـ استخدام البعثات الدبلوماسية وخصوصاً التجارية والاقتصادية منها من أجل البحث عن أسواق وعن شركاء وعن إمكانية إقامة معارض وترويج السلع اللبنانية وذلك بهدف مساعدة الشركات على التسويق في الخارج.

٤ـ إعادة هيكلة قطاع المؤسسات الصناعية ومساعدة المؤسسات الصناعية الصغيرة على الاندماج وتكوين مؤسسات قادرة على الصعود تحت ضغط المنافسة.

٥ـ توفير المناخ السياسي والأمني المناسب لجذب عوامل الإنتاج الأجنبية والمحافظة على بقاء عوامل الإنتاج اللبنانية وعدم مهاجرتها للخارج.[86]

٦ـ بالنسبة لاتفاقيات الشراكة فأن إزالة الحواجز الجمركية بين الدول الأعضاء والحواجز غير الجمركية بين الدول الأعضاء، يجب أن يحترم وأن لا تستبدل هذه الحواجز بقيود أخرى خلافاً لنص وروح الاتفاقية (كالقيود المتعلقة بالجودة والنوعية التي يفرضها الاتحاد الأوروبي)

٧ـ كذلك فأن تحرير التدفقات السلعية بين الدول الأعضاء في الاتفاقية يجب أن يكون مجرد مرحلة تؤدي لاحقاً إلى وحدة اقتصاد تنطوي على حركة انتقال عنصر العمل ورأس المال.

٨ـ الدخول في مشاريع مشتركة مع الدول الأعضاء في هذه الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف والتنسيق بين خطط التنمية بحيث يتم توزيع المشاريع والصناعات فيما بينها على النحو الذي يكفل لكل دولة منها الحصول على نصيب عادل من مزايا التعاون الاقتصادي.

---

[86] مفيد قطيش، أثر اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي على الصناعة اللبنانية، مجلة الجيش، عدد٤٧، كانون الثاني ٢٠٠٤

فيما خص اتفاقية الشراكة غير المتكافئة مع الاتحاد الأوروبي فإن هذه الاتفاقية تحتوي على الكثير من المواد المتعلقة بالتعاون المالي والتكنولوجي والأبحاث والارشادات والمشاريع المشتركة وعلى الدوائر المختصة أن تجري الدراسات اللازمة لتحديد فرص الاستفادة الجدية منها ما سينعكس بشكل إيجابي على عملية الإنتاج.

أما بالنسبة للاتفاقية مع الدول العربية (اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري) ولمعالجة السلبيات الناتجة عنها لابد من تطبيق إجراءات لا تتعارض مع الاتفاقية مثلاً:

. تطبيق إجراءات وقائية وفقاً لاتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن الوقاية إذ أن البرنامج التنفيذي نص على اعتماد المفاهيم الواردة في اتفاقيات هذه المنظمة بالنسبة لإجراءات الوقاية والدعم والإغراق.

. تحديد دقيق للسلع المتضررة من الاتفاقية بالتنسيق مع الوزارات المعنية وخصوصاً وزارة الصناعة والزراعة والفعاليات الإنتاجية.

. تفعيل اللجان المشتركة الثنائية مع مصر، الأردن، سوريا وغير ذلك لمتابعة وحل المشاكل التي تعترض تبادل المنتجات بين لبنان وهذه الدول.

. المباشرة بوضع سياسات للمدى الطويل بهدف:

أ تنمية القطاع الزراعي وتخفيض تكلفته

ب وضع مواصفات للسلع المستوردة

ج الإسراع بإصدار تشريعات خاصة بالمنافسة ومكافحة الإغراق وإجراءات الوقاية وغيرها.

إن هذه الاقتراحات تحتاج إلى إرادة سياسة تعمل على توفير المناخ الملائم من أجل تنفيذها منطلقة من أن لبنان ينبغي أن يكون بلداً متكاملاً يندمج بالاقتصاد العالمي.[87] **(مستند ٣٤،٣٣/٥)**

[87] دراسة حول الاثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية التيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، صادرة عن وزارة الاقتصاد والتجارة

الخاتمة

مما لا شك فيه أن موضوع التجارة الخارجية هو من المواضيع ذات الأهمية البالغة والذي يستحق الدرس، وقد رأينا هذا الامر في إطار تقريرنا هذا الذي تعرفنا من خلاله على ماهية التجارة الخارجية وأهميتها بالنسبة لكل دولة نظراً للدور الكبير الذي تلعبه في تحسين الوضع الاقتصادي في البلد.

ولقد كان لبنان واحداً من كثير من الدول التي لجأت إلى اعتماد سياسة تحرير هذه التجارة من القيود التي تفرض عليها، في محاولة منه للنهوض بها وتحسين واقعها والمساعدة على ازدهارها، وظهر ذلك من خلال محاولاته الجادة للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية باعتبارها إحدى أهم المنظمات الدولية والعالمية التي أسند لها مهمة أساسية عند إنشائها، وهي ضمان انسياب التجارة بين بلدان العالم بأكبر قدر ممكن من السلاسة وضمان حرية تلك التجارة، ورغم أن لبنان عضو مراقب في هذه المنظمة فقد فشل حتى يومنا هذا في انجاز عملية الانضمام هذه التي يسعى اليها منذ حوالي ثمانية عشرا عاماً وهذا يرجع إلى الاختلاف بين أصحاب الشأن وعدم توحدهم حول جدوى هذا الموضوع.

وكذلك ظهر اعتماد لبنان لسياسة تحرير التجارة الخارجية من خلال انخراطه في العديد من اتفاقيات تحرير هذه التجارة الثنائية والمتعددة الأطراف، مع الكثير من الدول في كافة أنحاء العالم، وبما أنَّ موضوع دراستنا يتمحور بشكل أساسي حول التجارة الخارجية في ظل هذه الاتفاقيات التي وقعها لبنان وانخرط فيها فقد تعرفنا على أهم هذه الاتفاقيات بشكل مفصل وبالتحديد اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري مع الدول العربية، واتفاقية الشراكة الأورومتوسطية مع الدول الأوروبية، على اعتبار أن الأسواق العربية و الأوروبية هي الأهم بالنسبة للبنان، ووجدنا أن لهذه الاتفاقيات أهمية لا يمكن انكارها ولكنها تنطوي على العديد من العيوب والثغرات التي عرقلت مسارها وأدت إلى خلل في تحقيق نتائجها وهذا ما ظهر جلياً من خلال وضع الميزان التجاري اللبناني الذي يعاني من حالة عجز دائم ومتزايد أحياناً، و لم تنجح كافة هذه الاتفاقيات في إزالة حالة العجز والوصول إلى حالة التوازن على الأقل وإن كان بعضها قد ساهم في بعض الأحيان في تخفيف العجز و لكن بشكل محدود.

وبالتالي فإن تحرير التجارة الخارجية وفتح الأبواب على مصراعيها أمام المنتجات الأجنبية للعبور إلى السوق الداخلية ومنافسة المنتجات الوطنية لا يكفي وحده من أجل النهوض بها، إنما هذا الأمر يجب أن يترافق مع سلسلة من الخطوات والإجراءات الوقائية وإلا فأن الوضع سيتجه نحو مزيد من التأزم والتردي.

وعليه واستناداً إلى كل ما سبق نستطيع القول أن التجارة الخارجية في لبنان تعاني من حالة عجز وعدم استقرار ومن اجل تحسين وضعها فأن الجهات المعنية في لبنان مطالبة باتخاذ سلسلة من الخطوات الهادفة إلى تهيئة المنتجات اللبنانية الصناعية و الزراعية لتصبح قادرة على مواجهة المنافسة القوية التي تتعرض لها نتيجة فتح الأسواق وذلك في الداخل و الخارج، والتي أشرنا إليها في البند الخاص بالتوصيات و المقترحات في معرض تقريرنا هذا.

وهنا يطرح السؤال عن مدى توفر الإرادة السياسية من أجل المباشرة باتخاذ هذه الخطوات الضرورية للنهوض بالتجارة الخارجية في لبنان، وكذلك فإن السؤال يطرح أيضاً حول مدى توافر إمكانات النهوض والاستقرار في مجال التجارة الخارجية في بلد صغير مثل لبنان يتأثر إلى حد كبير بمحيطه الإقليمي، وبالنزاعات الإقليمية المتفاقمة، والتي أخذت تتجه نحو الصراعات الدولية، وهذا ما يمكن أن يكون مجالاً للبحث في المستقبل القريب، بسبب انعكاساته المباشرة الدولية والإقليمية على الأوضاع اللبنانية المختلفة.

لائحة المراجع

المراجع باللغة العربية:

الكتب والمؤلفات:

١ـ أسامة المجذوب، العولمة الاقتصادية والإقليمية، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى

٢ـ أمريتا ناريكا، الوجيز في منظمة التجارة العالمية، ترجمه عبدالله الملاح، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥

٣ـ حسن كمال حسنين، أصول التجارة الدولية، بعابدين، شركة مطابع ، الطبعة الثانية، ١٩٦٥

٤ـ محمد عبد العزيز عجمية ـ صبحي تادرس قريصة، النقود والبنوك والتجارة الخارجية، الإسكندرية، الطبعة الأولى ،١٩٦٦

٥ـ محمد يونس، أساسيات التجارة الدولية، بغداد، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، ١٩٩٣

٦ـ ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقيات تحرير التجارة الخارجية، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى،٢٠٠٥

الدراسات والمقالات:

١ـ دراسة حول الآثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، صادرة عن وزارة الاقتصاد

١ـ الفونس ديب، ما الذي يؤخر انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية قطبة مخفية في القرار السياسي ومشاريع القوانين المجمدة، جريدة المستقبل، عدد ٢٧/كانون الأول/٢٠١٠

٢ـ تيريز منصور، الميزان التجاري إلى مزيد من العجز العام المقبل، مجلة الجيش، عدد ٣٤١، نوفمبر٢٠١٤

٣ـ تيريز منصورـ لبنان واتفاقية الشراكة الأوروبية بعد أشهر على بدء تنفيذها الفرص كبيرة ولبنان يجني المزيد منها مع تفعيل الاندماج الاقتصادي العربي، مجلة الجيش، عدد٢٢٣، كانون الثاني ٢٠٠٤

٤ـ جهاد بدر، هل استفاد لبنان من الشراكة الأوروبية، جريد الديار الالكترونية، تاريخ ٢٦/شباط/٢٠١٥

٥ـ جهاد بدر، هل استفاد لبنان من الاتفاقية التي وقعها مع مجموعة دول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة منذ العام ٢٠٠٤، جريدة الديار الالكترونية ٣/أذار/٢٠١٥

٦ـ دلال بسمة، من الغات إلى منظمة التجارة العالمية، مجلة الجيش، العدد ٣٧، تموز٢٠٠١

٧ـ رشا أبو ذكي، الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية يتحول كابوساً، جريدة الأخبار، عدد الخميس ٣٠/أيار/٢٠٠٩

٨ـ رنا سعرتي، انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية حاجة اقتصادية، جريدة الجمهورية، عدد ٩/أذار/٢٠١٤

٩ـ رنا سعرتي، تخوف من انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية، جريدة الجمهورية، عدد الأربعاء ١٩/أذار/٢٠١٦

١٠ـ زاهر بدر الدين، الاتحاد العمالي العام رفض انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية، وكالة أخبار لبنان، العدد ٤٠٥١، ١٤/أذار/ ٢٠١٦

١١ـ طوني بشارة، انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية إجراء سياسي أم اقتصادي، مجلة الأفكار، ٨/نيسان/٢٠١٦

١٢ـ غسان الشلوق، اتفاقية الشراكة مع أوروبا قراءة مبسطة المضمون، مجلة الجيش، العدد ٤٠، ٣/أذار/٢٠١٥

١٣ـ فراس أبو مصلح، ثمرة الشراكة مع الاتحاد الأوروبي العجز التجاري تضاعف ثلاث مرات، جريدة الأخبار، العدد ٢٥٣٨، تاريخ ١٠/أذار/٢٠١٥

١٤ـ ليال جرجس، انضمام لبنان إلى منظمة التجارة العالمية بين الإيجابيات والمخاطر، جريدة الديار الالكترونية، عدد ٨/نيسان/٢٠١٦

١٥ـ مفيد قطيش، أثر اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي على الصناعة اللبنانية، مجلة الجيش، العدد ٤٧، كانون الثاني ٢٠٠٤

الرسائل الجامعية:

١ـ غسان عبد القادر، العولمة الاقتصادية من خلال منظمة التجارة العالمية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في العلاقات الدولية والدبلوماسية، الجامعة اللبنانية، ٢٠٠٧

الاتفاقيات:

١ـ اتفاقية الشراكة بين لبنان والاتحاد الأوروبي

٢ـ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية

٣ـ اتفاقية الشراكة بين لبنان ودول مجموعة الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة الإفتا

القوانين والمراسيم:

١ـ قانون منفذ بمرسوم رقم٦٨٢١ متعلق بتحديد مهام وزارة الاقتصاد والتجارة صادر بتاريخ ٢٨/ ١٩٧٣

٢ـ قانون رقم ٦٥٩ (معدل بموجب القانون رقم ٢٠١٠/٣/٦، والقانون رقم ٢٢٤ تاريخ١٠/٢٢/ ٢٠١٢والقانون رقم ٢٦٥ تاريخ٢٠١٤/٤/١٥) المتعلق بحماية المستهلك، صادر في ٤ شباط ٢٠٠٥

٣ـ مرسوم رقم ٦١٨٢ المتعلق بإنشاء مركز المعلومات التجارية في وزارة الاقتصاد، صادر بتاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٣

٤ـ مرسوم رقم ١٢٥٦٢ المتعلق بتنظيم مكتب مقاطعة إسرائيل، صادر بتاريخ ٩/نيسان/١٩٦٣

٥ـ مرسوم رقم ٧١٣٧، المتعلق بإنشاء مجلس يدعى المجلس الوطني لسياسة الأسعار في وزارة الاقتصاد والتجارة، صادر في ١٩٧٤/٠٢/٠٨

٦ـ مرسوم رقم ٩٨١٢ وتعديلاته المتعلق بتنظيم هيئات الضمان الصادر بتاريخ ١٩٦٨/٥/٤

المراجع باللغة الفرنسية:

presses ,paris,organisation mondiale de commerce'l, _Daniel jouannea١
3 ٢٠٠ ,quatriéme édition refondue ,universitaires de france

2_ Michel Damian,jean christophe ,commerce international et développement soutenable ,paris,édition economica,2001

المواقع الالكترونية:

1-http://economy.gov.lb/ar/services/ دائرة-الشركات/التجارة

2-www.economy.gov.lb/ar/services/دائرة- المعارض.../التجارة

3- economy.gov.lb/ar/services/ دائرة- التجارة-الخارجية/

4_http://www.economy.gov.lb/ar/services/center-for-pricing-policies

-5-http://www.economy.gov.lb/ar/services/grain-and-sugar-beet

-6-www.uobabylon.edu.iq/eprints/pubdoc_1_22545_1137.doc

7-https://www.universalis.fr/encyclopedie/commerce-international-politique-du-commerce-exterieur/#i_0

8_http://www.branche-commerce.ch/media/Franzoesisch/Connaissance_de_la_Branche/15-2_2.1_LL_Commerce_exterieur_texte.pdf-٢

-٢9-https://ar.wikipedia.org/wiki

10-http://wehda.alwehda.gov.sy/node/4049

11-www.arab_ency.com

١٢- http://moet-leb.com/media/2357/2755_7877_1296.pdf

١٣http://tas.gov.eg/Arabic/Trade%20Agreements/Countries%20and%20Regions/Middle%20East%20and%20North%20Africa/gaft

الفهرس:

التصميم ١

المقدمة ٣

القسم الأول: معلومات عامة حول الجهاز الرسمي المعني بالتجارة الخارجية في لبنان بوصفه مكان للتدريب ٥

فصل أول: وزارة الاقتصاد والتجارة (ماهيتها ودورها) ٥

مبحث أول: ماهية وزارة الاقتصاد والتجارة ٥

بند أول: الهيكلية الإدارية للوزارة ٥

بند ثاني: الهيئات التابعة للوزارة ١٢

مبحث ثاني: دور الوزارة ١٧

بند أول: مهام وزارة الاقتصاد والتجارة ١٧

بند ثاني: تشريعات الداخلية التي تعتمدها الوزارة تنفيذاً لمهامها في مجال التجارة الخارجية ١٨

فصل ثاني: وصف مرحلة التدريب في وزارة الاقتصاد والتجارة ٢٠

مبحث أول: آلية التدريب وطبيعته ٢٠

بند أول: آلية التدريب ٢٠

بند ثاني: طبيعة التدريب ٢١

مبحث ثاني: الأعمال المنفذة والمهارات المكتسبة خلال فترة التدريب والصعوبات التي تخللتها ٢٣

بند أول: الأعمال المنفذة خلال فترة التدريب ٢٣

بند ثاني: الخبرات المكتسبة والصعوبات التي رافقت التدريب ٢٤

قسم ثاني: واقع التجارة الخارجية في لبنان ٢٥

فصل أول: السياسة التجارية المتبعة في لبنان والخطوات المتبعة تنفيذاً لها ٢٥

مبحث أول: ماهية سياسة التجارة الخارجية (أهدافها وأنواعها) ٢٥

بند أول: مفهوم سياسة التجارة الخارجية وأنواعها ٢٥
بند ثاني: أهداف هذه السياسة وأدواتها ٣٣
مبحث ثاني: اعتماد لبنان سياسة تحرير التجارة الخارجية ومحاولته الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ٣٧
بند أول : محاولة لبنان الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والمراحل التي وصل أليها في هذا السياق ٣٨
بند ثاني: جدوى عملية الانضمام (إيجابيات وسلبيات) ٤٤

فصل ثاني: انخراط لبنان في اتفاقيات تحرير التجارة الدولية والعربية ٤٩
مبحث أول: الاتفاقيات التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف ٤٩
بند أول: أهداف هذه الاتفاقيات ٤٩
بند ثاني: أهميتها من جهة وعيوبها وثغراتها من جهة أخرى ٥٤

مبحث ثاني: النتائج والمقترحات ٥٧
بند أول: النتائج العملية للاتفاقيات التجارية (وضع الميزان التجاري اللبناني) ٥٧
بند ثاني: توصيات ومقترحات ٦٦

الخاتمة ٦٩
لائحة المراجع ٧٠
الفهرس..... ٧٥

جدول المرفقات

المستند	الموضوع	الصفحة	عدد الصفحات الملحقة
مستند ١	القانون المتعلق بتحديد ملاك ومهام وزارة الاقتصاد والتجارة	٨،٩،١٠،١١	٥
مستند ٢	القانون المتعلق بإنشاء مركز المعلوماتية التجارية	١١	٣
مستند ٣	قانون حماية المستهلك	١٤	٢
مستند ٤	قانون إنشاء المجلس الوطني لسياسة الأسعار	١٥	٣
مستند ٥	دراسة حول الآثار الاقتصادية لتطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية	٦٢،٦٣،٦٧،٦٨	٣٤